

الخوئي يعترف:

هذه

حقيقة الشيعة!!!

بقلم

عبد الملك بن عبد الرحمن الشافعي

تنبيه

إن هذه الدراسة التي تبين تكفير الشيعة ولعنهم لجميع المسلمين والحكم لهم بالخلود في نار الجحيم ، تعتبر وثيقة رسمية لإدانة المذهب والحكم بانحرافه- كانحراف فرقة الخوارج في تكفيرهم للمسلمين إن لم يكن أشدّ- لأنها مكتوبة من قبل أبرز أعلام المذهب ومراجعته، ومختوم عليها بختم كتبه ومؤلفاته و فتاويه التي تعطي للمذهب الصورة الحقيقية ذات النزعة العدائية التكفيرية ، لا سيما وهو الناطق الرسمي عنه والمترجم الأمين له، ولذا أجهدت نفسي بجمعها كي أضعها بين يدي طلاب الحقيقة وقادة الأمة الإسلامية وولاية أمورها ليتخذوا موقفاً حاسماً وفق ما يمليه عليهم دينهم تجاه جميع أهل التكفير والبغي على أمة الإسلام.

المقدمة

﴿ قَالُوا يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِنْدَ مَتَاعِنَا فَأَكَلَهُ الذِّبُّ

وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾ (يوسف:17).

لا شك أن الحقيقة هي ضالة الجميع .. وهي قبل غيره ضالة المؤمن، إليها يصبو ولنيلها يسعى .. ومع أنها قد تدرس زمناً إلا أنها لا ريب تعود لتظهر ثانية بفعل قدرتي صرف أو بجهد باحثٍ مجد ..

والحقائق عموماً منها ما هو مشرفٌ نبيل يسعى أهلها لإعلانها والتعريف بها، ومنها ما هو مخزٍ سقيم يحاول أصحابها جاهدين طمسها وتغيب معالمها .. بل ربما نسبوها إلى غيرهم ورموهم بسوءها، ليسلم لهم ماء الوجه ولتبقى ساحتهم بعيدة عن مرمى سهام النقد والتقييم ..

وفي حين أن الأولى لا تحتاج إلى طول عناء لإبرازها وإمطة اللثام عنها حتى تبرز معالمها واضحة بعد إهمال، فإن الثانية تحتاج إلى جهد كبير في التنقيب عنها يوازي الجهد المبذول في قيرها وتغيبها ..

ولطالما بقيت غالب معتقدات الشيعة في إطار الثانية خصوصاً ما يتعلق منها بحقيقة معتقدتهم تجاه باقي فرق المسلمين عامة وتجاه أهل السنة والجماعة على وجه الخصوص، حيث أنها ظلت ملقاة في جُبِّ التغيب والتغريب زمناً طويلاً دون أن يعلم بها السواد الأعظم من المسلمين بل أن الأمر لم ينتهِ معهم عند هذا الحد، فقد جاؤوا على قميص الحقيقة تلك بدمٍ كذب، وألبسوا غيرهم ثوب جرائمهم، وجاؤوا الناس في كل وقت وحين ليكون ويتباكون على الوحدة الإسلامية الضائعة !! ومظلومية المذهب الشيعي مقابل

تعنتٌ وتجبر المذاهب الإسلامية وقسوتهم في الحكم عليه وعلى أتباعه، فصيروا "بإعلانهم الكاذب ومكرهم" الذئب حملاً، والحمل ذئباً .. بل برعوا في تصوير ذلك إلى الحد الذي صدّقهم فيه أغلب الناس بما فيهم الكثير من أهل السنة أنفسهم !!

وتعبداً مني بالأمر الشرعي القاضي بوجوب تغيير المنكر، وحتى لا يصبح الوهم حقيقة والكذب أصلاً في الأذهان، عمدت إلى خوض غمار الكتابة في هذا الموضوع - رغم ثقله على نفسي - مبيناً الواقع الذي عليه حال معتقد القوم تجاه غيرهم من المسلمين⁽¹⁾ مستنّاً فيه سابقة في أسلوب الطرح لم يتعرض لها غيري بهذا التفصيل - على حد علمي - والذي اتسم بسمتين أساسيتين أقطع بهما الطريق بوجه المراوغين والمخادعين من علمائهم ودعاتهم هما:

1- اعتماداً على قرارات فقهية يتعبد بها الشيعة في جميع أنحاء العالم دون الاقتصار على سرد روايات - بالنص أو بالمعنى - مما قد يتيح لهم مجالاً للهرب عن طريق تضييق أو إنكار تلك الروايات أو تأويل مقاصدها على ما جرت عليه عاداتهم من قلب للحقائق وتزوير لها حين كانوا يواجهون بنصوص ونقول تثبت عليهم مثلبة أو تفضح في مذهبهم زيفاً .. وهكذا كان ديدن علماء المذهب هذا في احتراف أسلوب المراوغة والتدليس هو القادح الذهني في اللجوء إلى مثل هذا الطرح الغير مسبوق في عرض موضوعة الكتاب من فقهيات علماء المذهب دون مروياته بما لا يجعل لأحد منهم أدنى فرصة للمراوغة والتحايل، و إلا فليتعبدوا إلى الله تعالى بغير مذهبهم وليتققهوا بغير فقه علمائهم !!

(1) هذا البحث مستلّ من دراسة موسعة تبين موقف الشيعة العدائي لجميع المسلمين بتفصيل ونصوص لا غنى للباحث عنها وهي بعنوان (موقف الشيعة الإمامية من باقي فرق المسلمين) وهي على أبواب النشر إن شاء الله تعالى.

2- اعتمدت في كتابتي على نفس مؤلفات علماء المذهب ومنظريه من خلال شروحهم وفتاويهم فنقلت منها مباشرة، ولم ألتفت مطلقاً لما كتبه غيري من ردود على الشيعة، وهذه الطريقة وإن كانت شاقة في سبر غور مؤلفاتهم والوقوف على تقاريراتهم الفقهية، إلا أنها الطريقة المثلى في تناول موضوع عقائدي حساس لأنها أقرب إلى الإنصاف معهم، وأيضاً تقطع ما قد يتعلق به بعض دعاة التغيير والخداع منهم بالتظلم والتباكي من كون النقل في تقرير معتقدات الشيعة هو من كلام خصوم الشيعة وليس من نفس مصنفات علمائهم ومصادرهم⁽¹⁾.

وعليه جاءت الدراسة متكاملة ومنصفة في تقرير معتقد الشيعة من خلال أبرز أعلام مذهب الشيعة في العصر الحديث ورمز من أكبر رموزها ألا وهو

(1) كما تباكى خبيرهم في التباكي والتظلم عبد الحسين شرف الدين حيث طلب من المسلمين أن ينصفوا الشيعة بالنقل من كتبهم وليس من كتب خصومهم حيث قال في كتابه (الفصول المهمة في تأليف الأمة) ص166: [" القسم الرابع " جماعة قد اعتمدت في نقل تلك الدواهي والطامات عن الشيعة على من تقدمهم من علماء سلفهم ، إذ رأوهم ينقلون شيئاً فنقلوه ووجدوا أثراً فاتبعوه ، ولو رجعوا في معرفة أقوال الإمامية إلى علمائهم وأخذوا مذهبهم في الأصول والفروع من مؤلفاتهم ، لكان أقرب إلى التثبت والورع وما أدري كيف نبذوا في هذا المقام كتب الإمامية على كثرتها وانتشارها واعتمدوا على نقل أعدائهم المرجفين وخصمائهم المجازفين الذين تحكّموا في تضليلهم ، وسلقوهم بألسنة الافتراء وهذا عصر لا يصغى فيه إلى من يرسل نقله إرسال الكذابين أو يطلق كلامه إطلاق الموهين حتى يرشدنا إلى المأخذ ويدلنا على المستند ، وقد طبع في أماكن من فارس والهند ألوف من مصنفات أصحابنا في الفقه والحديث والكلام والعقائد والتفسير والأصول والأوراد والأذكار والسلوك والأخلاق ، فليطلبها من أراد الاستبصار ولا يعول على كتب المهوليين الذين بثوا روح البغضاء في جسم المسلمين ، ونقلوا عن الشيعة كل إفك مبین]، وأقول له فلتقرّ عينك فلن أنقل إلا ما سطره علماء المذهب ومن نفس المصدر مباشرة دون واسطة في النقل لعل مسلسل التباكي والتظلم ينتهي إلى غير رجعة.

(1) وهناك دراسة أخرى مشابهة اعتمدت فيها على نصوص الخميني وليس الخوئي لم تتم بعد .

آيتهم العظمى أبو القاسم الخوئي⁽¹⁾ حيث سطرَّ خلاصة مذهب الشيعة في موقفهم من أهل السنة من خلال فقهيات وفتاوي يرجع إليها ويتعبد بها الشيعة من خلال امتثالهم وتطبيقهم لمضمونها، ولا مجال للضبابية فيها إذ الناقل مرجع من أكبر مراجع الشيعة إلا أن ينتكروا له ويصموه بالخصومة مع مذهب الشيعة ولا أراهم فاعلين.

وأخيراً أرجو من القراء والدعاة والعلماء أن لا يستهينوا بهذا المختصر لأنه من الأهمية بمكان، إذ أخرجته من بطون الكتب والحواشي التي يتعذر على المتخصصين الوقوف عليها فضلاً عن باقي القراء، أسأل الله تعالى أن تكون هذه الدراسة سبباً لتبصير المسلمين ورفع الغشاوة عن أعينهم ليعرفوا العدو من الصديق.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد

وعلى آله وصحبه

أجمعين

التهديد

لقد أطبق اسم السيد أبو القاسم الخوئي آفاق عالم التشيع، واعتلى منصة الزعامة العلمية والمرجعية العليا للشيعة في العالم سنوات طويلة تزيد على عشرين عاماً وبدون منازع أو منافس - على حد علمي - لأنه تفرد بالأعلمية في المذهب، وربما يعتقد الإمامية بأنه لم يأت بعده - لحد الآن - من يوازيه في العلم والإطلاع في أصول المذهب وفروعه وخلافاته وترجيحاته، ومن تتبع الساحة الإمامية سيجد مصداقاً لهذا الأمر، ولذا فإن أي تصريح لهذا العالم يكون له صدق واسع وتأثيراً عميقاً، ورغم أنني أرى استغناءً عن الترجمة له لعلو مكانته العلمية في المذهب، لكن مع هذا قررت أن أنقل بعض ما قاله عنه علماء المذهب ومراجعته لأن البعض من أهل السنة لا يعرفون شيئاً عن وزنه ومكانته في المذهب، فممن ترجم له وأثنى عليه من مراجع المذهب ما يلي:

1- قال عنه الميرزا محمد علي التوحيدى التبريزي: [إلى ان أقت العلوم الدينية زعامتها وأسندت رئاستها إلى سيدنا واستاذنا علم الاعلام آية الله الملك العلم فقيه العصر وفريد الدهر البحر اللجي واسطة قلادة الفضل والتحقيق محور دائرة الفهم والتدقيق إمام أئمة الاصول وزعيم أساتذة المعقول والمنقول المبين لاحكام الدين والمناضل عن شريعة جده سيد المرسلين قدوة العلماء الراسخين اسوة الفقهاء العاملين المولى الاعظم والحبر المعظم مولانا وملادنا الحاج السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي النجفي ادام الله أيام افاضاته ومتع الله المسلمين بطول بقائه وهو أدامه الله قد تعرض إلى الكتاب أثناء الدراسة الخارجية في الحوزة المقدسة العلوية وأوسعه تهذيباً وتنقيحاً وكشف النقاب عن غوامضه وأبان الموارد المعضلة منه وأخذ بتلك المسائل والآراء التي قيلت أو يمكن أن يقال فصهرها في

بوثقة خياله الواسع وفكره الجامع وأفرغها في قوالب رصينة وشييدها على أسس متينة وكان النتاج درة لماعة على مفرق التشريع الإسلامي والفقهاء الجعفري وكننت ممن وفقه الله للاستفادة من محضره الشريف والارتواء من منهله العذب [1].

2- قال عنه آيتهم العظمى الميرزا جواد التبريزي: [وكان من أبرز من حمل راية الشريعة في هذا العصر الإمام آية الله في العالمين استاذ الفقهاء والمجتهدين السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي (قدس سره) الذي تصدى للمرجعية العامة مدة تزيد على عشرين سنة] [2].

3- ترجم له آيتهم العظمى السيد محمد صادق الحسيني الروحاني الذي يلقبوه فقيه العصر المجاهد: [وبعد فلما كانت رسالة منهاج الصالح فتاوى مرجع المسلمين زعيم الحوزة العلمية أفضل علماء العالم آية الله العظمى السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي مد ظله جامعة لشتات المسائل المبثلى بها سهلا تناولها] [3].

4- يقول عنه فقيه المذهب ومحققه الأصولي المدقق محمد إسحاق الفياض: [مشمتم على ما استفدته من تحقيقات عالية ومطالب شامخة وأفكار مبتكرة من مجلس درس سيدنا الأستاذ الأفخم فقيه الطائفة سماحة آية الله العظمى السيد أبو القاسم الخوئي ، إذ عكفت ضمن المئات من الطلاب على مجلس درسه الشريف في جامعة العلم الكبرى " النجف الأشرف " التي أسندت إليه زعامتها ، وألقت بين يديه مقاليدها، فقام بالعبء خير قيام في محاضراته

(1) مصباح الفقاهة - السيد الخوئي ج 1 ص 3-4 مقدمة الكتاب .

(2) صراط النجاة - ج 1 ص 5 .

(3) منهاج الصالحين - السيد محمد صادق الروحاني ج 1 ص 5 .

وبحوثه ، وتربى على يديه الكريمتين جيل بعد جيل من الأفاضل الأعلام
[⁽¹⁾].

5- وأخيراً ترجم له أبرز مراجع المذهب الأحياء وهو آيتهم العظمى علي
السيستاني- الذي تتلمذ على يد الخوئي- ، فقال عنه: [وبعد : ان رسالة
المسائل المنتخبة للسيد الأستاذ آية الله العظمى المغفور له السيد ابو القاسم
الموسوي الخوئي قدس سره لما كانت مشتملة على أهم ما يبلى به المكلف
من المسائل الشرعية في العبادات والمعاملات]⁽²⁾، وقال عنه أيضاً: [وبعد
. إن رسالة (منهاج الصالحين) التي ألفها آية الله العظمى السيد محسن
الطباطبائي الحكيم قدس سره وقام من بعده آية الله العظمى السيد أبو القاسم
الموسوي الخوئي قدس سره بتطبيقها على فتاويه مع إضافة فروع جديدة
وكتب أخرى إليها ، لهي من خيرة الكتب الفتوائية المتداولة في الاعصار
الاخيرة ، لاشتمالها على شطر وافر من المسائل المبتلى بها في أبواب
العبادات والمعاملات]⁽³⁾.

وكانت وفاته عام 1413هـ الموافق 1993م

-
- (1) محاضرات في أصول الفقه - تقرير بحث الخوئي للفياض ج 1 ص 6 .
(2) المسائل المنتخبة- السيد علي السيستاني ص 5 .
(3) منهاج الصالحين - السيد علي السيستاني ج 1 ص 5 .

الفصل الأول

الوقوف على معنى مصطلح "المخالفين" في كلامهم

إن الخوئي لم يصرح في بحوثه بلفظ أهل السنة عند بيانه لموقفه القاسي منهم، بل أطلق عليهم لفظاً آخر وهو: (المخالفين)، حتى لا يثير انتباه أهل السنة، لذا رأيت من الموضوعية أن نبين معنى مصطلح المخالف عند علماء الإمامية بمن فيهم الخوئي وكما يلي:

معنى المخالفين

إنَّ أدقَّ معنى لتعريف المخالف عندهم هو كل من عدا الشيعي الإمامي من بقية فرق المسلمين، فيدخل في ذلك بالأصالة وبالدرجة الأولى جميع فرق أهل السنة كالمعتزلة والاشاعرة والمتصوفة والمرجئة والسلفية أو الوهابية كما يسمونهم، ويدخل فيه أيضاً بالتبع جميع فرق الشيعة غير الإمامية كالزيدية والإسماعيلية، ويمكننا أن نقف على هذا التعريف من خلال تصريحات علمائهم أو تلميحاتهم، واليك بيان ذلك من خلال مجموعتين وكما يلي:

المجموعة الأولى

وهي التي صرحوا فيها بمعنى المخالف والذي ينطبق تماماً على أهل السنة بجميع فرقهم ومذاهبهم، فممن صرح بذلك:

1- قال آيتهم العظمى وزعيم الحوزة العلمية محمد رضا الكلبايكاني جواباً على

سؤال نصه: [من هو المخالف، هل هو من خالف معتقد الشيعة في الإمامة أو من خالف بعض الأئمة ووقف على بعضهم، فيدخل في ذلك الزيدية وغيرهم، وهل حكم المخالف حكم " الخارج والناصب والغالي " أم لا ؟ فأجاب بقوله: بسمه تعالى: المخالف في لساننا يطلق على منكر خلافة أمير المؤمنين "عليه السلام" بلا فصل⁽¹⁾، وأما الواقف على بعض الأئمة "عليهم السلام" فهو وإن كان معدوداً من فرق الشيعة إلا أن أحكام الاثني عشرية لا تجري في حقه]⁽²⁾.

2- يقول السيد محمد كلانتر محقق كتاب اللمعة الدمشقية: [المخالف وهو غير الاثني عشري من فرق المسلمين]⁽³⁾.

3- يقول محدثهم يوسف البحراني: [لأننا لا نعقل من المخالف متى أُطلق إلا المخالف في الإمامة والمُقَدَّم فيها]⁽⁴⁾، وقال أيضاً: [ومخالفه هم الذين لم يأخذوا

(1) ومقصده من هذا القيد (بلا فصل) في تعريف الإمامي ومخالفه هو ان الإمامي يعتقد ان علياً عليه السلام الخليفة بعد النبي صلى الله عليه وآله مباشرة بلا فصل أي انه الخليفة الاول بعد النبي صلى الله عليه وآله وهو متضمن النفي لخلافة أبي بكر التي نالها بعد النبي صلى الله عليه وآله مباشرة، وأما أهل السنة (المخالفون) فيعتقدون أن علياً عليه السلام خليفة للنبي صلى الله عليه وآله ولكنه الرابع بعد الخلفاء الثلاثة (أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم) وليس الأول.

(2) إرشاد السائل - السيد الكلبيباگاني ص 199 رقم السؤال 742.

(3) اللمعة الدمشقية ج 1 ص 248 لشهيدهم الثاني وهو محمد بن جمال الدين مكي العاملي المتوفي سنة 966هـ.

(4) الشهاب الثاقب للبحراني ص 254، ومراده من المُقَدَّم فيها أي الذي يقدم أبا بكر وعمر على علي (رضي الله عنهم جميعاً) في الخلافة.

- بأحكامه، ولم يعتقدوا إمامته وعصمته، بل جعلوه من سائر الخلفاء⁽¹⁾.
- 4- ويبين آيتهم العظمى محسن الحكيم الذين يشملهم عنوان المخالف بقوله: [ولا ينافي الطعن فيه بما سبق، إذ يكون حاله حال جماعة من العامة⁽²⁾، والفتحية والواقفية وغيرهم من المخالفين للفرقة المحقة⁽³⁾، فقد عبّر عن أهل السنة بالعامة وعدمهم من المخالفين للإمامية.
- 5- ان آيتهم العظمى المعاصر الذي يقطن النجف الآن محمد سعيد الحكيم قد صرح بمعنى مصطلحي "العامة" و"المخالفين" بأنهم الذين يتولون الشيخين - ابا بكر وعمر رضي الله عنهما - ويعتقدون بأن خلافتهم شرعية وصحيحة بمعنى آخر أن المخالفين والعامة هم أهل السنة بجميع فرقهم ومذاهبهم فقال ما نصه: [الظاهر أن المراد بالعامة المخالفون الذين يتولون الشيخين ويرون شرعية خلافتهم على اختلاف فرقهم، لان ذلك هو المنصرف إليه العناوين المذكورة في النصوص]⁽⁴⁾.
- 6- يقول الخوئي: [والمخالف مسلم-غير مضمّر للكفر- إلا انه لا يعتقد بالولاية⁽⁵⁾]⁽¹⁾.

- (1) نفس المصدر السابق ص228.
- (2) ومراده بالعامة هم المخالفين أي أهل السنة بجميع فرقهم كما سيظهر بجلاء في الكلام التالي لآيتهم العظمى محمد سعيد الحكيم عند تعريفه للعامة والمخالفين فتدبر.
- (3) مستمسك العروة الوثقى للحكيم ج5 ص366.
- (4) المحكم في أصول الفقه - السيد محمد سعيد الحكيم ج6، ص194، وهكذا فأينما وردت لفظة "العامة" فالمقصود بها أهل السنة، وهنا أود الإشارة إلى ضرورة التفريق بين هذه اللفظة وبين لفظة "العوام" فإن المقصود بها البسطاء من الشيعة الإمامية.
- (5) مقصود الخوئي بالولاية التي لا يؤمن بها أهل السنة هي بمعنى حصر الخلافة بعد النبي ﷺ في اثني عشر والياً (اماماً) ومنعها عن غيرهم من كبار السابقين من المهاجرين والأنصار، وهذا المعنى للولاية لا يؤمن به أهل السنة قطعاً، إلا أن هناك معنى آخر للولاية وهو محبة أهل البيت وإجلالهم وتوقيرهم وهذا ثابت عند أهل السنة

7- ان الطوسي صرح بما يفهم من كلامه معنى المخالف، حيث قال في معرض حديثه عن عدد تكبيرات صلاة الجنازة : [وأما ما يتضمن من الأربع تكبيرات محمول على التقية لأنه مذهب المخالفين..]⁽²⁾، إذ يفهم من كلامه إطلاق لفظ المخالفين على أهل السنة خاصة لأنهم يكبرون أربع تكبيرات على الجنائز.

فهذه هي المجموعة الأولى التي صرحوا فيها بمعنى المخالف.

المجموعة الثانية

وهي تبين معنى المخالف من خلال خطوتين هما:

الخطوة الأولى:

وهي الوقوف على معنى مصطلح المؤمن في كلامهم إذ مرادهم منه هو الشيعي الإمامي فقط لأنه يؤمن بمعتقدهم في الإمامة والعصمة⁽³⁾، فممن صرح بذلك:

1- يقول محمد بن علي الموسوي العاملي: [المؤمن هو المسلم الذي يعتقد

، وسوف نستعرض معنيي الولاية في الفصل الحادي عشر من هذا الكتاب بشيء من الاختصار ومن أراد التفصيل فليرجع الى الدراسة الأصلية.

(1) كتاب الطهارة ج9 ص94.

(2) تهنيت الاحكام ج3 ص316.

(3) ومعنى معتقدهم في الإمامة والعصمة باختصار هو اعتقادهم بأن الإمامة كالنبوة منصب إلهي يكون بالنص وليس بالشورى وأهم شرط في الإمام هو أن يكون معصوما كالنبي ، لذا فهي عندهم محصورة في اثني عشر شخصا وممنوعة عن غيرهم، وهم علي بن أبي طالب وأبناءه الحسن والحسين وتسعة بعدهم مخصصون من ولد الحسين ليكون عددهم اثني عشر .

- امامة الأئمة الاثني عشر[⁽¹⁾].
- 2- يقول محدثهم يوسف البحراني: [المؤمن وهو المسلم المعتقد لإمامة الأئمة الاثني عشر]⁽²⁾.
- 3- يقول محمد جواد العاملي: [اذ لا خلاف بين الأصحاب في ان من اعتقد معتقد الشيعة الإمامية مؤمن]⁽³⁾.
- 4- يقول محمد حسن النجفي: [المؤمن أي الإمامي المعتقد لإمامة الأئمة الاثني عشر]⁽⁴⁾.
- 5- يقول الخميني: [المراد بالمؤمن الشيعة الإمامية الاثني عشرية]⁽⁵⁾.
- 6- وأخيراً يقول أبو القاسم الخوئي: [أقول: المراد من المؤمن هنا من آمن بالله وبرسوله وبالمعاد وبالأئمة الاثني عشر (ع) أولهم علي بن أبي طالب (ع) وآخرهم القائم الحجة المنتظر (عج)]⁽⁶⁾، وذكر أيضاً: [س: لقب المؤمن خاص لشيعة أهل البيت (ع)، هل يقال للشيعة مؤمن حتى لو ترك الواجبات كالصلاة مثلاً، الخوئي: نعم يقال له مؤمن]⁽⁷⁾.
- فالمراد بالمؤمن حصراً هو الشيعي الإمامي الاثني عشري كما ظهر ذلك بجلاء من كلام علمائهم.

(1) مدارك الاحكام ج 4 ص 150.
(2) الحدائق الناضرة ج 10 ص 359.
(3) مفتاح الكرامة ج 4 ص 182.
(4) جواهر الكلام ج 4 ص 80.
(5) المكاسب المحرمة - للخميني ج 1 ص 250.
(6) مصباح الفقاهة ج 1 ص 323.
(7) صراط النجاة ج 2 ص 438 سؤال رقم (1375).

الخطوة الثانية:

وهي التي نستطيع من خلالها أن نحدد معنى المخالف بأنه كل من عدا الإمامي، وذلك لأنهم غالباً ما يذكرون المخالف في مقابل المؤمن، أي انه غير المؤمن، وبما أن مرادهم من المؤمن هو الإمامي الاثنى عشري كما تقدم في الخطوة الأولى، فالمراد بالمخالف الذي يقابله هو غير الإمامي مطلقاً من المسلمين، فمن أقوالهم في هذا على سبيل المثال ما يلي:

- 1- يقول علامتهم المعتمد محمد حسن النجفي: [وجوب غسل المؤمن أي الإمامي المعنقد لامامة الأئمة الاثنى عشر ع وأما من لم يكن كذلك كالعامة⁽¹⁾ وقد يلحق بهم فرق الامامية المبطلّة كالواقفية والفتحية والناوسية]⁽²⁾.
- 2- يقول أبو القاسم الخوئي: [تجب الصلاة على كل ميت مسلم، ذكراً كان أم أنثى، حراً أم عبداً، مؤمناً أم مخالفاً]⁽³⁾.
- 3- يقول آيتهم العظمى الكلبيگاني: [يعتبر في المصلي أن يكون مؤمناً، فلا تجزي صلاة المخالف فضلاً عن الكافر]⁽⁴⁾.
- 4- يقول الخميني: [الأول: الإيمان، فلا يعطى الكافر ولا المخالف للحق وان كان من فرق الشيعة]⁽⁵⁾، وقال أيضاً: [يعتبر في المصلي أن يكون مؤمناً، فلا تجزي صلاة المخالف فضلاً عن الكافر]⁽⁶⁾.

(1) أي جميع فرق أهل السنة كما تقدم بيانه.
 (2) جواهر الكلام ج 4 ص 80.
 (3) منهاج الصالحين ج 1 ص 83.
 (4) هداية العباد ج 1 ص 77 مسألة (387).
 (5) تحرير الوسيلة ج 1 ص 339.
 (6) تحرير الوسيلة ج 1 ص 79 مسألة (2).

- 5- يقول السيد علي السيستاني: [تجب الصلاة - وجوباً كفايياً - على كل ميت مسلم ذكراً كان أم أنثى، حراً أم عبداً، مؤمناً أم مخالفاً]⁽¹⁾.
- 6- يقول محققهم الكركي: [وكتب الحديث والتأريخ مشحونة بذلك من طرق المؤمنين والمخالفين]⁽²⁾.

وهكذا ظهر لنا من خلال المجموعتين معنى المخالف بدقة وصراحة من كلام علمائهم ومراجعهم بأنه كل من عدا الإمامي والمقصود به أولاً وأصالة هم أهل السنة، ثم باقي فرق الشيعة من غير الشيعة الإمامية الاثني عشرية ثانياً وتبعاً.

الفصل الثاني

تجويز غيبة أهل السنة وسبهم ولعنهم

- وذلك في مبحث طويل أثبت فيه حرمة غيبة المؤمن - أي الإمامي - وجوز غيبة المخالف - أي أهل السنة - واليك عباراته⁽³⁾ وكما يأتي:
- 1- حصر الحرمة بالإمامي فقال في معرض شرحه لكتاب المكاسب لشيخهم الأنصاري: [حرمة الغيبة مشروطة بالإيمان قوله: (ثم إن ظاهر الأخبار اختصاص حرمة الغيبة بالمؤمن). أقول: المراد من المؤمن هنا من آمن بالله وبرسوله وبالمعاد وبالائمة الاثني عشر عليهم السلام: أولهم علي بن ابي طالب "ع"، وآخرهم القائم الحجة المنتظر عجل الله فرجه، وجعلنا من أعوانه وأنصاره ومن أنكر واحدا منهم جازت غيبته]، وقال أيضاً: [على ان

(1) منهاج الصالحين ج 1 ص 106-107.

(2) رسائل الكركي - المحقق الكركي ج 2 ص 226.

(3) نقلنا هذا المبحث من كتاب (مصباح الفقاهة) ج 1 ص 323-324 للخوئي.

الظاهر من الأخبار الواردة في تفسير الغيبة هو اختصاص حرمتها بالمؤمن فقط وسيأتي].

2- عندما أثبت جواز غيبة المخالفين تعرض للآية التي تحرم الغيبة بين المسلمين لأنهم أخوة وهي قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ ﴾ (الحجرات: من الآية 12)، فصرح بعدم شمولها للمخالف لأنه في نظره ليس بأخ للإمامي، إذ يرفض الخوئي أي أخوة مع المخالفين فقال: [أن المستفاد من الآية والروايات هو تحريم غيبة الأخ المؤمن، ومن البيهقي انه لا أخوة ولا عصمة بيننا وبين المخالفين. وهذا هو المراد أيضا من مطلقات أخبار الغيبة]، فهو ينفي أي وجود للتقارب الأخوي مع أهل السنة - بل ويجعل هذا النفي أمراً بديهياً ثابتاً ومُسَلِّماً به في المذهب - ليفضح المتباكين من الإمامية بأن موقف علمائهم هو المحبة والتآخي مع أهل السنة، كما قال تعالى: ﴿ وَأَنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مَنَّكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ﴾ (المجادلة: من الآية 2).

3- لقد أترف بأن الثابت في المذهب بالأخبار والأدعية والزيارات هو لعن المخالفين وسبهم والبراءة منهم، فقال: [أنه ثبت في الروايات والأدعية والزيارات جواز لعن المخالفين، ووجوب البراءة منهم، وإكثار السب عليهم، واتهامهم، والوقية فيهم: أي غيبتهم، لأنهم من أهل البدع والريب].

4- صرح بأن السيرة المتفق عليها بين علماء الإمامية وعوامهم هو غيبة المخالفين ولعنهم وسبهم، فقال: [قيام السيرة المستمرة بين عوام الشيعة وعلمائهم على غيبة المخالفين، بل سبهم ولعنهم في جميع الاعصار والأمصار، بل في الجواهر أن جواز ذلك من الضروريات].

وهكذا يعلنها الخوئي بكل صراحة من غير تقيية ولا مداراة لأهل السنة بأن غيبتهم وسبهم ولعنهم أمرٌ ثابت مُسلمٌ بعدما ثبت بالأخبار وانفتحت عليه سيرة علمائهم وعوامهم حتى عدّه النجفي -في كتاب الجواهر- بأنه من الضروريات في مذهب الإمامية كما اعترف الخوئي بذلك في القول السابق.

الفصل الثالث

تجويز هجاء أهل السنة والوقية فيهم

واليك فقرات مباحثه⁽¹⁾ في ذلك وكما يلي:

- 1- من الضروري معرفة معنى الهجاء لنقف على خطورته، فقد عرفه الخوئي قائلاً: [أقول: الهجوم في اللغة عد معائب الشخص، والوقية فيه، وشتمه].
- 2- أثبت حرمة فقال: [ولا خلاف بين المسلمين في حرمة هجاء المؤمن، وإن اختلفت الشيعة مع غيرهم في ما يراد بكلمة المؤمن].
- 3- ذكر أن وجه تحريمه هو لكونه مشتمل على الهمز واللمز والإهانة والهنك، فقال: [وقد استدل المصنف على حرمة بالأدلة الأربعة بدعوى أنه ينطبق عليه عنوان الهمز واللمز وأكل اللحم والتعبير و إزاحة الستر، وكل ذلك كبيرة موبقة، وجريمة مهلكة، بالكتاب والسنة والعقل والإجماع]، وقال أيضاً: [وقد دلت الروايات المتواترة على حرمة هتك المؤمن وإهانته، ونطق القرآن الكريم بحرمة الهمز واللمز].
- 4- بعد أن بين لنا معنى الهجاء وفداحته وشناعته أطلق حكمه الجائر بتحريمه في حق المؤمن -الإمامي- وجوّزه في حق من عداه من المخالفين بمن فيهم أهل السنة، فقال: [وأما هجو المخالفين أو المبدعين في الدين فلا شبهة

(1) نقلنا هذا المبحث من كتاب مصباح الفقاهة - للخوئي ج 1 ص 456-457.

في جوازه، لأنه قد تقدم في مبحث الغيبة أن المراد بالمؤمن هو القائل بإمرة الأئمة الاثنى عشر، وكونهم مفترضي الطاعة ومن الواضح أن ما دل على حرمة الهجوم مختص بالمؤمن من الشيعة، فيخرج غيرهم عن حدود حرمة الهجوم موضوعا، وقد تقدم في المبحث المذكور ما يرضيك في المقام، ويقنعك بتخصيص حرمة الهجوم بما ذكرناه].

الفصل الرابع

عند اختلافهم جعلوا الحق دائما بمخالفة قول أهل السنة

ان الخوئي قد طبَّق الأصل الثابت عندهم وهو:

[ان الإمامية عند اختلافهم في حكم مسألة ما ولم يترجح عندهم قول في ضوء المرجحات المذكورة عند التعارض، فعندها أوجبوا على أنفسهم أن يرجعوا إلى قول أهل السنة لكي يأخذوا بخلافه لاعتقادهم بأن الحق والرشد هو في مخالفة أهل السنة دائماً⁽¹⁾].

(1) وهذا الأصل ثابت عندهم بالروايات وأقوال العلماء، فمنها ما رواه الصدوق في (عيون أخبار الرضا) ج2 ص249: [عن علي بن اسباط قال: قلت للرضا عليه السلام: يحدث الامر لا أجد بُدّاً من معرفته وليس في البلد الذي انا فيه أحد استفتيه من مواليك قال: فقال: إيت فقيه البلد فاستفته في امرك فإذا افتاك بشئ فخذ بخلافه فإن الحق فيه، وروى الكليني في (اصول الكافي) ج1 ص67-68 نفس هذا المعنى فقال: [عن داود بن الحصين، عن عمر بن حنظلة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام..... قلت: فإن كان الخبران عنكما (يعني الباقر والصادق عليهما السلام) مشهورين قد رواهما التقات عنكم؟ قال: ينظر فما وافق حكمه حكم الكتاب والسنة وخالف العامة فيؤخذ به ويترك ما خالف حكمه حكم الكتاب والسنة ووافق العامة، قلت: جعلت فداك رأيت إن كان الفقيهان عرفا حكمه من الكتاب والسنة ووجدنا أحد الخبرين موافقا للعامة والآخر

مخالفا لهم بأي الخبرين يؤخذ؟ قال: ما خالف العامة ففيه الرشاد. فقلت: جعلت فداك فإن وافقهما الخبران جميعا. قال: ينظر إلى ما هم إليه أميل، حكمهم وقضاتهم فيترك ويؤخذ بالآخر، ويقول محدثهم يوسف البحراني في (الشهاب الثاقب) ص 77-78 مثبتاً هذا الأصل: [استفاضة الأخبار بأنهم - خذلهم الله تعالى - خارجون عن جادة الدين المبين، وأنهم ليسوا من الحنفيّة على شيء، وأنه لم يبق فيهم إلا استقبال القبلة، وأنهم ليسوا إلا مثل الجدر، حتى وردت الأخبار عنهم - صلوات الله عليهم - أنه عند اختلاف الأخبار الواردة في الأحكام تعرض على مذهبهم ويؤخذ بما خالفه، بل ورد ما هو أعظم من ذلك، وهو أنه إذا وردت عليك قضية لا تعرف حكمها ولم يكن في البلد من تستفتيه عنها، فاستفت قاضي البلد وخذ بخلافه، رواه الصدوق في كتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام والشيخ في التهذيب، والله درُ شيخنا أبي الحسن (هو العلامة الشيخ سليمان البحراني صاحب كتاب الأربعون حديثاً في إثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام وله مؤلفات كثيرة قد ذكرناها في مقدمة الأربعون فراجع) أفاض الله تعالى عليه سوانح المنن، حيث قال في بعض فوائده بعد نقل الخبر المشار إليه ما صورته: انظر أيديك الله بإرشاده، وجعلك من خواص عباده، إلى هذا الخبر بعين البصيرة، وتناوله بيد غير قصيرة، وتأمل كيف سوغ عليه السلام الأخذ بخلاف ما يفتي به أهل الضلال مطلقاً، تنبيهاً على أنهم - خذلهم الله تعالى - في كل أحوالهم وفي جميع أقوالهم وأعمالهم ناكبون عن الصراط القويم والمنهاج المستقيم، يعولون في جليل الأمور ودقيقها على الآراء الباطلة، وأهوائهم السخيفة، وعقولهم الضعيفة، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا انتهى، ولنعم ما قال أيضاً صاحب الفوائد المدنية - رحمه الله تعالى بأطافه السنّيّة - حيث قال بعد إيراد الخبر المشار إليه، أقول: من جملة نعم الله تعالى على الطائفة المحقّقة أنّه خلّى بين الشيطان وبين علماء العامة ليضلّهم عن الحق في كل مسألة نظرية ليكون الأخذ بخلافهم لنا ضابطة كلية، انتهى، ويقول شيخهم حسين بن شهاب الدين الكركي في "هداية الأبرار إلى طريق الأئمة الأطهار" ص 102: ["إن العامة كان بناء أمرهم على التلبيس وستر الحق بالباطل وإظهار الباطل في صورة الحق وتحليلته بما يوافق طباع العوام ومن جرى مجراهم ممن يميل إلى المزخرفات والتموهيات حرصاً على إصلاح دنياه وإن أوجب ذلك ضياع دينه وكان القدماء منهم

إذ أثبتته الخوئي في أكثر من موطن في كتبه، فتارةً يثبتته باللفظ وأخرى يطبق معناه بأخذه بما يخالف أهل السنة، وكما يلي:

الموطن الأول:

وهو الذي ذكر فيه الأصل باللفظ، فمن أقواله هي:

1- قال: [وأما ما ذكره من أن تعليل الأخذ بمخالف العامة -بأن الرشد في خلافهم- يدل على لزوم ترجيح كل ما فيه مزية على الآخر..... فلا إشكال في أن الرشد في مخالفة العامة غالب، حيث إنهم اعتمدوا كثيرا في استنباط الاحكام الشرعية على الاستحسانات والاقيسة، واستغنوا بذلك عن المراجعة الى الأئمة (عليهم السلام) ووقعوا في مخالفة الأحكام الشرعية كثيرا]⁽¹⁾.

2- قال: [إلا ان حكمه يعلم من خبر صحيح رواه الراوندي بسنده عن الصادق (عليه السلام) انه (ع) قال: "إذا ورد عليكم حديثان مختلفان، فاعرضوهما على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فردوه، فان لم تجدوه في كتاب الله فاعرضوهما على أخبار العامة، فما وافق اخبارهم، فذروه وما خالف اخبارهم فخذوه"⁽²⁾، وقد عبّر عن هذه الرواية ص 419 بقوله: [صحيحة الراوندي].

ما بين منافق يظهر الإسلام ويستر الكفر وكذاب متصنع بإظهار الزهد يأخذ دينه وبليد الفهم عديم الشعور ينقل كل ما سمعه ويصدق به سواء كان له أو عليه".

(1) مصباح الأصول - تقرير بحث الخوئي للبهسودي ج 3 ص 421-422.

(2) مصباح الأصول - تقرير بحث الخوئي للبهسودي ج 3 ص 415.

الموطن الثاني:

- وهو الذي طبّق فيه مضمون الأصل، فمن أقواله ما يلي:
- 1- قال: [والرجوع إلى أصالة الإباحة، بل يقدم ما دل على حرمة الغناء، لكونه مخالفا للعامة، ويترك ما دل على الجواز لموافقته لهم]⁽¹⁾.
- 2- قال: [إذا لم نقل بذلك وناقشنا في دلالتهما على الطهارة بالمعنى المصطلح عليه كما قدمناه سابقا فلا محالة تصل النوبة إلى المرجح الثاني وهو مخالفة العامة. وقد مر ان المذاهب الأربعة مطبقة على انفعال ماء البئر بالملاقة وكذا غيرها من المذاهب على ما وقفنا عليه من أقوالهم، فالترجيح أيضا مع ما دل على طهارة البئر لأنها مخالفة للعامة فلا مناص حينئذ من حمل أخبار النجاسة على التقية]⁽²⁾.
- 3- قال: [الطائفتان متعارضتان متقابلتان فلا بد من علاجها بالمرجحات وهي تنحصر في موافقة الكتاب ومخالفة العامة على ما قدمناه في محله وكلا المرجحين مفقود في المقام: أما موافقة الكتاب فلما مر من انه ليس في الكتاب العزيز ما يدل على نجاسة الخمر أو طهارتها. وأما مخالفة العامة فلان كلا من الطائفتين موافقة للعامة من جهة ومخالفة لهم من جهة فان العامة - على ما نسب إليهم وهو الصحيح - ملتزمون بنجاستها وعليه فروايات الطهارة متقدمة لمخالفتها مع العامة إلا ان ربيعة الرأي الذي هو من أحد حكامهم وقضاتهم المعاصرين لابي عبد الله عليه السلام ممن يرى طهارتها]⁽³⁾.

(1) مصباح الفقاهة - للسيد الخوئي ج 1 ص 317.

(2) كتاب الطهارة - للسيد الخوئي ج 1 ص 297.

(3) كتاب الطهارة - للسيد الخوئي ج 2 ص 91.

- 4- قال: [الصحيحة إذا موافقة للعامة ومخالفة العامة من المرجحات وبذلك تحمل الصحيحة على التقية⁽¹⁾][⁽²⁾].
- 5- قال: [ومعه تحمل الرواية على التقية لموافقته لمذهب العامة كما هو الحال في غيرها من الأخبار الواردة بهذا المضمون]⁽³⁾.
- بهذه القسوة جعل الحق في وادٍ وأهل السنة في وادٍ آخر بحيث لا يجتمعان أبداً، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

(1) ومعنى التقية باختصار هي إظهار الإنسان شئ مع أن باطنه يعتقد بخلافه بسبب الخوف وغيره وهم يحملون الأخبار التي ترد عن الأئمة وفيها موافقة لأهل السنة بأنها خرجت من الأئمة تقية وهم في حقيقتهم يعتقدون بخلافها ، وهذا واضح من تقرير الخوئي في النقطتين الأخيرتين (5،4) بأن ورود بعض الأحكام عن الأئمة بما يوافق حكم العامة (أي أهل السنة) يحمل على التقية .

(2) كتاب الطهارة - للسيد الخوئي ج2 ص371-372.

(3) كتاب الطهارة - للسيد الخوئي ج2 ص242.

الفصل الخامس

التصریح بفسق أهل السنة وطلان عباداتهم

وكان السب واللعن والوقیعة بأهل السنة لم تشفِ غليله، فزاد علیه بأنهم فساق وان جميع عباداتهم التي يتقربون بها إلى الله تعالى - من صلاة وصيام وزكاة وحج وجهاد- باطلة ليس لهم فيها أجر عند الله عز وجل، بل ليس لهم فيها إلا المشقة والعناء، فمصيرهم كمصير من لم يدخل الإسلام ومن لم يعبد الله طرفة عين، لأن نتیجتهم واحدة وهي الإفلاس من الأجر والثواب يوم القيامة، فمن أقواله الظالمة لأهل السنة في ذلك ما يلي:

- 1- قال: [أن المخالفين بأجمعهم متجاهرون بالفسق. لبطلان عملهم رأساً، كما في الروایات المتظافرة، بل التزموا بما هو أعظم من الفسق، كما عرفت، وسيجئ أن المتجاهر بالفسق تجوز غيبته]، فهو يعترف بتظافر الروایات ببطلان عمل أهل السنة ثم أشار إلى المصدر الذي وردت به تلك الأخبار فقال: (راجع ج 1 الوسائل باب 29 بطلان العبادة بدون ولاية الأئمة من مقدمات العبادات ص 19).
- 2- قال: [وأما المخالف فليس بكافر قطعاً..... بل يعاقبون كالكافر ولا يثاب بأعمالهم الخيرية الصادرة منهم في الدنيا كالصلاة وغيرها]⁽¹⁾.
- 3- قال: [قدمنا في كتاب الطهارة عند التكلم حول غسل الميت اعتبار كون المغسل مؤمناً استناداً إلى الروایات الكثيرة الدالة على أن عمل المخالف باطل عاطل لا يعتد به، وقد عقد صاحب الوسائل باباً لذلك في مقدمة العبادات]⁽²⁾.

(1) مصباح الفقاهة - السيد الخوئي ج 5 ص 94.

(2) كتاب الصلاة - السيد الخوئي ج 2 ص 360.

4- قال أيضاً: [اشتراط الإيمان في المصلي: للاخبار الدالة على عدم مقبولية عمل غير المؤمن فانها كما تدل على عدم كفاية عمل المخالف في مقام الامتثال، كذلك تقتضي عدم كفايته في الاجزاء فلا يجزي عمله عن المكلفين، وفي بعضها ان الله سبحانه شانع أو يشنع عمل المخالف أي يبغضه فلا يقع مقبولاً امتثالاً واجزاء⁽¹⁾].

5- أكد معتقد الشيعة في بطلان عبادة المخالفين لهم من المسلمين من خلال بحثه لشروط صحة الصيام وإليك ما ذكره بعدة فقرات⁽²⁾ :

أ- أثبت أن الإسلام والإيمان - بمفهومه عند الشيعة أي الإيمان بالولاية - شرط في صحة الصوم فلا يصح من غير المسلم - الكافر - ولا من غير المؤمن - غير الشيعي من المسلمين - فقال: [فصل " في شرائط صحة الصوم " وهي أمور : الأولى : الإسلام والإيمان فلا يصح من غير المؤمن ولو في جزء من النهار فلو أسلم الكافر في أثناء النهار ولو قبل الزوال لم يصح صومه وكذا لو ارتد ثم عاد إلى الإسلام بالتوبة، فلا يصح الصوم كغيره من العبادات من الكافر وإن كان مستجعماً لساير الشرائط، **كما لا يصح ممن لا يعترف بالولاية من غير خلاف**].

ب- اعترف بأن إجماع الشيعة متحقق على بطلان العبادة من دون الولاية، والنصوص الكثيرة تثبته فقال: [تكفينا بعد الإجماع المحقق كما عرفت **النصوص الكثيرة الدالة على بطلان العبادة من دون الولاية**].

ج- أورد رواية كشاهد على عقيدتهم وهي: [كصحيحة محمد بن مسلم قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : كل من دان الله عزوجل بعبادة يجهد فيها نفسه ولا إمام له من الله فسعيه غير مقبول وهو ضال متحير والله شائن لأعماله]، ثم استنبط منها عقيدتهم في البطلان فقال: [فان من يكون

(1) كتاب الطهارة - السيد الخوئي ج 9 ص 27.

(2) نقلنا هذا المبحث من كتابه (الصوم) جزء 1 ص 423-425.

الله شأننا لأعماله ومبغضا لأفعاله كيف يصح التقرب منه وهو ضال متحير لا يقبل سعيه ، فكل ذلك يدل على البطلان . وفي ذيل الصحيحة أيضا دلالة على ذلك كما لا يخفي على من لاحظها ، فإذا بطل العمل ممن لا إمام له وكان كالعدم ، فمن لا يعترف بالنبي بطريق أولى ، إذ لا تتحقق الولاية من دون قبول الإسلام . ومما ذكرنا يظهر الحال في اعتبار الإيمان في صحة الصوم وإنه لا يصح من المخالف لفقد الولاية .

د- أثبت هذه العقيدة في مبحث غسل الميت، حيث قرر فيه أن تغسيل الميت من قبل الكافر ومن المخالف- المسلم الذي لا يؤمن بالولاية- باطل لا يصح فقال: [وقد تعرضنا لهذه المسألة بنطاق أوسع في بحث غسل الميت ، عند التكلم حول اعتبار الإيمان في الغاسل الذي هو فرع الإسلام ، فلو لم يكن مسلما أو كان ولكن لم يكن بهداية الإمام وإرشاده لم يصح تغسيله فراجع ان شئت].

الفصل السادس

التصریح بأن أهل السنة جميعاً كفار مخلدون في النار

فقد اعترف الخوئي بصحة رواياتهم التي تُكفّر المخالف للإمامة وادعى تواترها بل واعتقد بمضمونها إلا انه حمل الكفر فيها على الآخرة من حيث شدة عذاب أهل السنة وخلودهم في نار الجحيم، فمن أقواله هي:

1- قال: [فالصحيح الحكم بطهارة جميع المخالفين للشيعة الاثني عشرية وإسلامهم ظاهرا بلا فرق في ذلك بين أهل الخلاف وبين غيرهم وإن كان جميعهم في الحقيقة كافرين وهم الذين سميناهم بمسلم الدنيا وكافر الآخرة]⁽¹⁾.

2- قال: [وأما المخالف فليس بكافر قطعاً..... لإقرارهم بالشهادتين ظاهرا وباطنا واما ما دل على كفرهم فلا يراد بظاهرها، فقد قلنا في أبحاث الطهارة ان المراد من الكفر ترتب حكمه عليه في الآخرة وعدم معاملة المسلم معهم فيها، بل يعاقبون كالكافر ولا يثاب باعمالهم الخيرية الصادرة منهم في الدنيا كالصلاة وغيرها]⁽²⁾.

3- بعد أن اعترف بأن الروايات التي تُكفّر المخالف في الامامة كثيرة وبالغة حد الاستفاضة، حمل الكفر فيها على ما يقابل الايمان⁽³⁾، فقال: [وما يمكن

(1) كتاب الطهارة - السيد الخوئي ج 2 ص 87.

(2) مصباح الفقاهة - السيد الخوئي ج 5 ص 94.

(3) وهو الذي يكون صاحبه مسلم في الدنيا وكافر مخلد في النار يوم القيامة، فقال في كتاب الطهارة من كتابه (التتقيح في شرح العروة الوثقى) ج 2 ص 63-64 مبينا من معاني الكفر ما يقابل الإيمان: [...] و"منها": ما يقابل الإيمان ويحكم بطهارته واحترام دمه وماله وعرضه كما يجوز مناكحته وتوريثه إلا ان الله سبحانه يتعامل معه معاملة الكافر في الآخرة وقد كنا سميينا هذه الطائفة في بعض أبحاثنا بمسلم الدنيا وكافر

أن يستدل به على نجاسة المخالفين وجوه ثلاثة: "الاول": ما ورد في الروايات الكثيرة البالغة حد الاستفاضة من أن المخالف لهم -عليهم السلام- كافر وقد ورد في الزيارة الجامعة: " ومن وحده قبل عنكم " فانه ينتج بعكس النقيض ان من لم يقبل منهم فهو غير موحد لله سبحانه فلا محالة يحكم بكفره. والأخبار الواردة بهذا المضمون وان كانت من الكثرة بمكان إلا أنه لا دلالة لها على نجاسة المخالفين إذ المراد فيها بالكفر ليس هو الكفر في مقابل الإسلام وإنما هو في مقابل الإيمان كما أشرنا إليه سابقاً⁽¹⁾.

4- قال: [هذا لا للأخبار الواردة في كفر المخالفين كما تأتي جملة منها عن قريب لان الكفر فيها إنما هو في مقابل الإيمان ولم يرد منه ما يقابل الإسلام]⁽²⁾.

الأخرة].

(1) كتاب الطهارة - السيد الخوئي ج 2 ص 84-85.

(2) كتاب الطهارة - السيد الخوئي ج 2 ص 75-76.

الفصل السابع

تكفير أهل السنة جميعاً لمخالفتهم لهم في الولاية والإمامة

لقد صرَّح الخوئي بأن كفر المخالفين أمر ثابت عنده بما لا يقبل الشك أو مما لاتعتريه أدنى شبهة، فقال⁽¹⁾: [أنه ثبت في الروايات والأدعية والزيارات جواز لعن المخالفين..... بل لا شبهة في كفرهم]، ان الخوئي أعقب الحكم بكفرهم بذكره للأدلة التي يثبت بها حكمه — علَّه يشفي بذلك غليله تجاه أهل السنة — ومنها ما يلي:

- 1- قال: [لان إنكار الولاية والأئمة حتى الواحد منهم، والاعتقاد بخلافة غيرهم، وبالعقائد الخرافية، كالجبر ونحوه يوجب الكفر والزندقة].
- 2- قال: [وتدل عليه الأخبار المتواترة الظاهرة في كفر منكر الولاية، وكفر المعتقد بالعقائد المذكورة، وما يشبهها من الضلالات]، وقد أشار إلى المصدر الذي وردت فيه تلك الأخبار فقال: (راجع ج3 الوسائل باب 6 جملة ما يثبت به الكفر والارتداد من أبواب المرتد ص 457).
- 3- قال: [ويدل عليه أيضا قوله " ع " في الزيارة الجامعة: (ومن جحدكم كافر)، وقوله " ع " فيها أيضا: (ومن وحده قبل عنكم). فانه ينتج بعكس النقيض ان من لم يقبل عنكم لم يوحده، بل هو مشرك بالله العظيم].
- 4- لقد أراد الخوئي أن يستدل على كفر المخالف في الإمامة بأمر ثابت عندهم وهو أن المستبصر -وهو من كان يعتنق غير مذهب الإمامية ثم أصبح

(1) نقلنا هذا المبحث من كتاب (مصباح الفقاهة) للخوئي ج1 ص323-324.

أماميا- لا يقضي الصلاة التي عليه وعلوه بأن الحال التي كان عليها -وهي مخالفة الإمامة- أعظم من ترك الصلاة، وبما ان ترك الصلاة كفر، فتكون المخالفة في الإمامة أعظم كفراً، فقال: [وفي بعض الأحاديث الواردة في عدم وجوب قضاء الصلاة على المستبصر (إن الحال التي كنت عليها أعظم من ترك ما تركت من الصلاة)].

وقد أشار إلى المصدر الذي وردت فيه تلك الأحاديث، فقال: (راجع ج1 الوسائل باب 31 عدم وجوب قضاء المخالف عبادته إذا استبصر من مقدمات العبادة ص20).

الفصل الثامن

اللعن لأموات أهل السنة وإبعادهم لهم عن رحمة الله

وموقف الخوئي هذا وطعنه أبلغ في تمزيق قلوب أهل السنة من كل ما تقدم من المطاعن، لأنه لم يظهر فيه الحقد واللعن تجاه الأحياء منهم، وإنما أظهره تجاه الأموات - في صلاة الجنازة - الذين هم أحوج ما يكونون فيها إلى الدعاء بالرحمة والمغفرة لأنهم قد أفضوا إلى لقاء الله تعالى والحساب⁽¹⁾، فقد روى الإمامية بأن العلة من الصلاة على الميت هي كي يشفعوا له ويطلبوا له الرحمة والمغفرة لأنه يكون بأمس الحاجة لذلك، فقد روى الحر العاملي: (وفي (عيون الأخبار) و (العلل) عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام قال: إنما امرؤ بالصلاة على الميت ليشفعوا له وليدعوا له بالمغفرة لأنه لم يكن في

(1) كما روى البخاري في صحيحه: (عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا)، ينظر صحيح البخاري ج7 ص193.

وقت من الأوقات أحوج إلى الشفاعة فيه والطلبة والاستغفار من تلك الساعة⁽¹⁾. ولكن قلب الخوئي القاسي⁽²⁾ - الذي لا يعرف الرحمة والرأفة تجاه المخالفين له من المسلمين- لم يرق لهم حتى في هذه اللحظات التي غادروا فيها الدنيا إلى لقاء الله تعالى، فبدل أن يستغفر لهم ويدعو لهم بالرحمة راح يلعنهم ويدعو عليهم بالبعد عن رحمة الله في صلاة الجنابة، واليك أقواله القاسية بحق الأموات من أهل السنة وكما يلي:

ذكر موقفه من الميت المخالف وكيفية الصلاة عليه بعدة فقرات⁽³⁾ إليك بيانها:

أ- قارن بين كيفية صلاة الجنابة على كل من المؤمن -الإمامي- والمخالف -أهل السنة- من حيث التشابه والاختلاف، فقرر بأن وجه الشبه هو بالتكبير على كل منهما خمس تكبيرات، وأما وجه الخلاف فهو بأن يدعى للميت الإمامي فيها، وأما المخالف فلا يدعو له الخوئي فيها، بل يدعو عليه، فقال: [فالمتحصل ان الصلاة على المخالف كالصلاة على المؤمن من حيث وجوب التكبير خمسا، (حكم الصلاة على المخالف من حيث الدعاء): وأما من حيث الدعاء فيختلفان حيث يدعى على الميت المخالف ويدعى له في المؤمن].

ب- أشار إلى الرواية التي ورد فيها صيغة الدعاء على الميت المخالف، فقال: [وقد ورد في صحيحة الحلبي الامر بالدعاء على الميت.... والمخالف... فتشمله الصحيحة كما عرفت].

(1) وسائل الشيعة (الإسلامية) - الحر العاملي ج2 ص776.

(2) وهذه القسوة لم تأت قطعاً من الفراغ أو من موقف شخصي وإنما أملاها عليه مذهبه ومعتقده الذي استقاه من مصادرهم التي تدعوا إلى بغض أهل السنة ولعنهم والبراءة منهم كما وقفنا عليه أعلاه، فقد أفتى بلعن أموات أهل السنة بناءً على الروايات التي نصت عليها مصادر المذهب ومراجعته.

(3) نقلنا فقرات هذا المبحث من كتاب الطهارة للخوئي ج9 ص(74-75).

ج- أشار إلى المصدر والمرجع الذي وردت فيه الرواية -صحيحة الحلبي كما أسماها- فقال: [الوسائل: ج2 باب4 من أبواب صلاة الجنازة ح1].

د- ولعل القارئ متلهف لمعرفة صيغة الدعاء الذي يقرؤونه على الميت من أهل السنة، وهذا ما فعلته ، إذ رجعت إلى المصدر المشار إليه وهو كتاب وسائل الشيعة للحر العاملي بنفس عنوان الباب ورقم الرواية كي أفف عليها بيقين وبصورة قطعية، فإليك نصها: [محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن عبيدالله بن علي الحلبي⁽¹⁾، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا صليت على عدو الله فقل: اللهم إنا لا نعلم منه إلا أنه عدو لك ولرسولك، اللهم فاحش قبره نارا، واحش جوفه نارا، وعجل به إلى النار، فإنه كان يوالي أعداءك، ويعادي أوليائك، ويبغض أهل بيت نبيك، اللهم ضيق عليه قبره، فإذا رفع فقل: اللهم لا ترفعه ولا تزكه. ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي مثله⁽²⁾].

هـ - بما أن الرواية لم يُذكر فيها لفظ (المخالف)، وإنما ذكر فيها لفظ (عدو الله)، فهناك احتمال عدم شمولها للمخالف لعدم التصريح بذلك، إلا ان الخوئي حاول أن يثبت شمولها للمخالفين⁽³⁾ ليسلم له معتقده - بلعن الأموات من أهل السنة - وهذا مما جعله يقسو عليهم مرة أخرى، وذلك حين صرح بأن المخالف عدوٌ لله، فقال: [وقد ورد في صحيحة الحلبي الأمر بالدعاء على الميت إذا كان عدو الله والمخالف لو لم يكن مبغضا لأهل البيت (ع) إلا أنه

(1) وسميت بصحيحة الحلبي على اسم الراوي لها وهو عبيد الله بن علي الحلبي.

(2) وسائل الشيعة (الإسلامية) - الحر العاملي ج2 ص(769-770)، باب(4)، ح1.

(3) والذي يظهر من الحر العاملي صاحب كتاب (وسائل الشيعة) هو اختياره أيضاً بكون الدعاء في الرواية يشمل المخالفين، وذلك لأنه ذكرها ضمن الباب الذي فيه لفظ المخالف، وهو باب (كيفية الصلاة على المخالف، وكراهة الفرار من جنازته إذا كان يظهر الإسلام).

بالآخرة يبغض عدو عدو أهل البيت فهو عدو الله (1) فتشمله الصحيحة كما عرفت].

و- حاول أن يثبت لعن أموات أهل السنة بدليل آخر وهو الرواية المتضمنة للعن جاحد الحق، فراح يصرح بكل قسوة بأن المخالف - عالماً أو جاهلاً - هو جاحدٌ للحق، فقال: [على أنه ورد الدعاء على الميت إذا كان جاحداً للحق ولا إشكال في صدق هذا العنوان على المخالف إذ لا يعتبر في الجحد إلا إنكار الحق - علم به أم لم يعلم -].

ولعل القارئ في شوق أيضاً لمعرفة صيغة الدعاء هذه على أموات المخالفين كما يدّعيها الخوئي، فاليك بيانها: [وعنه، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام قال: إن كان جاحداً للحق فقل: اللهم املا جوفه ناراً وقبره ناراً، وسلط عليه الحيات والعقارب، وذلك قاله أبو جعفر عليه السلام لامرأة سوء من بني أمية صلى عليها أبي، وقال: هذه المقالة: واجعل الشيطان لها قريناً (2). الحديث] (1).

(1) ومراده بهذه المتسلسلة هو أن عدو أهل البيت في نظره هم الخلفاء، والأمامية يبغضون الخلفاء قطعاً، فهم عدو لعدو أهل البيت، وأما أهل السنة فهم يبغضون الأمامية ويعادوهم بسبب معاداتهم للخلفاء، فتكون النتيجة هي أن أهل السنة يبغضون عدو عدو أهل البيت، فينزلهم الخوئي بهذا منزلة أعداء أهل البيت، وقريب من هذه المعادلة المتسلسلة ذكرها علمهم نصير الدين الطوسي كما ينقلها محدثهم يوسف البحراني بقوله: [هذا وقد قرّر المحقق الطوسي فيما نقل عنه دليلاً على بغضهم لأهل البيت عليهم السلام هكذا: المخالفون يبغضون كل من أبغض أبا بكر وعمر وعثمان كائناً من كان، من عرف اسمه ونسبه أم لا، ◀ وأئمتنا أبغضوا أبا بكر وعمر وعثمان بغضاً ظاهراً، ونسبوا إليهم جميع الشرور والقبائح التي وقعت بين الأمة، ينتج أنهم مبغضون أئمتنا عليهم السلام]، ينظر الشهاب الثاقب ص 137.

(2) واني لادعوا القارئ إلى التأمل في تكملة الحديث المؤلمة وهي: [قال محمد بن مسلم: فقلت له: لأي شيء يجعل الحيات والعقارب في قبرها؟ فقال: إن الحيات يعرضنها والعقارب يلسعنها والشياطين تقارنها في قبرها قلت: تجد ألم ذلك؟ قال: نعم شديداً]، ينظر الكافي - للشيخ الكليني ج 3 ص 189-190.

هكذا يُعَبِّرُ الخوئي عن مؤآخاتِهِ ومحبته لأهل السنة بأبشع صور الحقد والعداء، وإنِّي لأدعو القارئ أن يتصور معي الميت من أهل السنة مُكَفَّنٌ في تابوته وموضوع باتجاه القبلة عند المحراب -وأهله من حوله يذرفون الدموع الحارة الممزوجة بالدعاء على فراقه وعلى مصيره إما الى الجنة أو النار- فيأتي الخوئي ليصلي عليه فيقول في الدعاء الذي ورد في الروايتين بلفظه وهو: [اللهم احش جوفه ناراً، اللهم املاً قبره ناراً، اللهم عَجِّلْ به الى النار، اللهم سَلِّطْ عليه الحيات والعقارب، اللهم اجعل الشيطان له قريناً].

بهذا الدعاء يُودَّعُ أموات أهل السنة إلى قبورهم للقاء الله تعالى⁽²⁾، فهل بقي هناك أمل للتقارب والإخاء، بعد أن قطع الخوئي جميع الآمال بحقده ولعنه لأهل السنة أحياءً وأمواتاً؟!!!!!!!!!!!!!!

-
- (1) وسائل الشيعة (الإسلامية) - الحر العاملي ج 2 ص 771، وهي مذكورة في نفس الباب الذي ذكرت فيه صحيحة الحلبي المتقدمة برقم (5).
- (2) بل لو تركهم بغير صلاة لكان والله أخف وطأة وأرحم حالاً، لاسيما بعدما عرفنا من الحديث ألم الحيات والعقارب والشياطين من بقية الرواية بقوله: [قال محمد بن مسلم: فقلت له: لأي شئ يجعل الحيات والعقارب في قبرها؟ فقال: إن الحيات يعرضنها والعقارب يلسعنها والشياطين تقارنها في قبرها قلت: تجد ألم ذلك؟ قال: نعم شديداً].

الفصل التاسع

المنع من توجيه المخضرين من أهل السنة نحو القبلة حتى لا يحضوا برحمة

الله وإقبال الملائكة عليهم

فقد كتب بحثاً يتعلق بالأموات حال احتضارهم بعنوان (توجيه الميت إلى القبلة) ذكر بين طياته موقفه من أموات المخالفين⁽¹⁾ وكما يلي:

أ- قال ص28-29: [وأما الكلام في وجوب الاستقبال بالمعنى المذكور وأن الميت يجب أن يوجه نحو القبلة أو يوجه هو نفسه إليها لو كان متمكناً منه ولم يكن عنده أحد، أو لا يجب؟ فقد نسب القول بالوجوب إلى المشهور والأشهر واستدل عليه بوجوه].

ب- ذكر أن علة التوجيه نحو القبلة هو لكي يقبل الله وملائكته على الميت بالرحمة والمغفرة فقال ص30-31: [و(منها): وهو العمدة ما رواه الصدوق مرسلاتاً ومسنداً أخرى كما في الوسائل عن الصادق (ع) أنه سئل عن توجيه الميت فقال: استقبل بباطن قدميه القبلة قال: وقال أمير المؤمنين (ع) دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من ولد عبد المطلب وهو في السوق وقد وجه إلى غير القبلة فقال صلى الله عليه وآله: وجهوه إلى القبلة فإنكم إذا فعلتم ذلك أقبلت عليه الملائكة وأقبل الله عز وجل عليه بوجهه فلم يزل كذلك حتى يقبض]⁽²⁾، وذكر هذه العلة أيضاً فقال ص35: [والعمدة هو مرسلاتاً الصدوق أو مسنده، والتعليل الوارد في

(1) نقلنا هذا المبحث من كتاب (الطهارة) للخوئي ج8 ص28-35.

(2) ذكر مصدر الرواية فقال: (الوسائل: الجزء 2 باب 35 من أبواب الاحتضار ح5-6).

رواية الصدوق ظاهر في أن الغرض من التوجيه تجليل الميت وتعظيمه بحيث يقبل الله وملائكته إليه في آخر حياته]، وقال أيضا ص30: [وذلك لدلالة التعليل على أن توجيه الميت نحو القبلة حال الاحتضار إحسان إليه حتى تقبل الله وملائكته عليه في آخر حياته].

ج- ان المتن الذي يشرحه الخوئي وهو العروة الوثقى للسيد كاظم اليزدي ذكر فيه مصنفه حول توجيه المحتضر نحو القبلة فقال: [ولا فرق بين الرجل والإمرأة والصغير والكبير بشرط أن يكون مسلماً]⁽¹⁾، فأخذ الخوئي يعلق على اشتراط الإسلام معترضاً على المصنف تحت عنوان (اختصاص الوجوب بالمؤمن) يثبت فيه بأن الذي يجب توجيهه الى القبلة هو الإمامي فقط، فقال ص34: [هل الوجوب بناء على القول به يعم المؤمن والمسلم والكافر أو يختص بالمؤمن ؟ الصحيح هو الاختصاص].

د- بيّن الخوئي سبب حصره للتوجيه بالامامي بأن العلة من ذلك -وهي إقبال الله وملائكته على الميت- لم يجد لها عنده وجهاً مقنعاً كي يفعلها مع أموات المخالفين -أهل السنة- بمعنى آخر هو يرى حرمانهم من إقبال الله وملائكته ومن التجليل والتعظيم، فقال ص35: [والعمدة هو رسالة الصدوق أو مسنده، والتعليل الوارد في رواية الصدوق ظاهر في أن الغرض من التوجيه تجليل الميت وتعظيمه بحيث يقبل الله وملائكته إليه في آخر حياته وهذا مختص بالمؤمن فالتعدي عنه إلى المسلم فضلاً عن الكافر وغيره مما لا وجه له].

وهكذا يؤكد لنا الخوئي في هذا المبحث مرةً بعد أخرى قسوته على أموات أهل السنة.

(1) العروة الوثقى (ط.ج) - السيد اليزدي ج 2 ص18-19.

الفصل العاشر

التصریح بکراهیة المشی أمام جنازة الأموات من أهل السنة لأن ملائكة

العذاب تستقبلها من الإمام

لقد ذكر الخوئي في موضوع تشييع الجنازة والمشي معها عدة عبارات إليك بيانها:

- أ- ذكر بأن المشي خلف الجنازة أفضل من المشي بطرفيها -بجانبها-، ثم ذكر كراهة المشي أمامها فقال: [إن يمشي خلف الجنازة أو طرفيها ولا يمشي قدامها، والأول أفضل من الثاني، والظاهر كراهة الثالث]⁽¹⁾.
- ب- ذكر أن كراهة المشي أمامها تتأكد بصورة أقوى في جنازة غير المؤمن -كل من عدا الإمامي من جميع المخالفين- فقال في تكملة العبارة السابقة: [الظاهر كراهة الثالث خصوصاً في جنازة غير المؤمن].
- ج- لم يذكر لنا علة كراهة المشي أمام جنازة غير الإمامي -أموات أهل السنة- وقد حاولت معرفة العلة في ذلك، وبعد البحث وجدت أحد أعلامهم وهو الشهيد الثاني يذكرها وهي لكون ملائكة العذاب تستقبل جنازة المخالف من الإمام، فقال: [وأوجب التأخر لرواية أبي بصير عن الصادق عليه السلام بمنع المشي أمام جنازة المخالف لاستقبال ملائكة العذاب]⁽²⁾.

(1) كتاب الطهارة - السيد الخوئي ج 8 ص 452-453.

(2) روض الجنان - للشهيد الثاني محمد جمال الدين مكي العاملي ص 314.

د- رأيت من تمام الفائدة أن يقف القارئ على نص رواية أبي بصير عن الصادق التي أشار إليها شهيدهم الثاني وهي: [محمد بن الحسن بإسناده عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين، عن وهيب بن حفص، عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) كيف أصنع إذا خرجت مع الجنازة؟ أمشي أمامها أو خلفها أو عن يمينها أو عن شمالها؟ فقال: إن كان مخالفا فلا تمش أمامه، فإن ملائكة العذاب يستقبلونه بأنواع العذاب]⁽¹⁾.

فهو يحكم -كعادته في القسوة- لأموات أهل السنة بمصير مشؤوم وهو استقبالهم بملائكة العذاب، فلم يترك لهم أي أمل برحمة الله الواسعة لجميع الخلائق، بل جزم بهلاكهم وعذابهم ولذا حكم بكرامة المشي أمام جنازتهم.

فهذه حقيقة موقف الخوئي من أهل السنة والذي صرح فيه بالحق واللعن والعداء من غير مداراة ولا تقيّة من خلال مباحثه الفقهية والتي كان أغلبها دروساً يلقيها على طلبته في الحوزة العلمية تقدر أعدادهم بالمئات أو الآلاف ليرثوا عنه هذا الحق وينشروه بين أبناء جلدتهم من العوام والمثقفين، لتتأكد الحقيقة المرة وهي عدم إمكانية التقارب والإخاء مع من يلغنا ويرفض التآخي معنا، اللهم هل بلغت اللهم فاشهد.

(1) وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي ج 3 ص 150-151، باب (جواز المشي قدام الجنازة على كراهية مع عدم التقيّة وتتأكد في جنازة المخالف) الحديث رقم (5).

الفصل الحادي عشر

ما هو الذنب العظيم الذي يلعن بسببه أهل السنة هكذا ؟!

بعد أن وقفنا على قسوة الخوئي في لعنه وتكفيره لأهل السنة أحياءً وأمواتاً، نريد في هذه الخاتمة أن نعرف السبب الذي لأجله استحق أهل السنة عندهم كل هذا اللعن والتكفير، وبعبارة أخرى ما هو الذنب الكبير والجرم العظيم الذي ارتكبه أهل السنة كي يُصَبَّ عليهم اللعن والتكفير صَبّاً؟!!!

والجواب هو أن الذنب الوحيد الذي اقترفه أهل السنة واستحقوا به كل هذه النعوت والأوصاف هو أنهم خالفوا الشيعة الإمامية في مسألة الإمامة -أو مسألة الولاية كما يحلو لهم أن يسموها- فلم يعتقدوها كما يعتقدونها الإمامية، وخير دليل على ذلك هو كلام الخوئي نفسه وغيره من علمائهم فإن مداره حول الولاية فمن اعتقدها صار مؤمناً واستحق أوصاف المؤمنين وأحكامهم ومن خالفها وُصِمَ بالمخالف وتَنَزَّلَتْ عليه أحكام المخالفين وأوصافهم ، كما تبين ذلك بجلاء في هذه الدراسة من الوقوف على معنى مصطلحي المؤمن والمخالف، فميزان الحب والبغض والإيمان والكفر هو مسألة الإمامة والولاية، فيقول محدثهم يوسف البحراني مصرحاً بهذه الحقيقة: [ولا ريب ان مراد ابن ادريس بالحق (أي المخالف للحق) الذي صرح بنجاسة من لم يعتقد إنما هو الولاية كما سيأتيك بيانه ان شاء الله تعالى في الأخبار فإنها معيار الكفر والإيمان في هذا المضمار]⁽¹⁾.

(1) الحدائق الناضرة ج 5 ص 179.

ولكن ما هي الولاية التي يعتقدونها الشيعة الإمامية في أئمتهم والتي خالفهم فيها أهل السنة، لأن الولاية اذا أُطْلِقَتْ فهي محتملة لمعنيين لابد من معرفتها لكي نقف بدقة على نقطة الخلاف حتى لا يُظلم أهل السنة ويُتَّهَموا بما ليس فيهم. واليك بيان هذين المعنيين وكما يلي:

أولاً: بمعنى محبة الأئمة من أهل البيت (I)

فلا شك بأنهم لم يخالفوا الإمامية في محبة أهل البيت النبوي بل هم والله يحبونهم حباً شديداً ويتقربون إلى الله تعالى بهذه المحبة لأنها عندهم من الطاعات التي أمرنا الشرع الحكيم بها فقد روى الإمام مسلم في صحيحه: [عن عدى بن ثابت عن زر قال قال علي و الذي فلق الحبة وبرأ النسمة انه لعهد النبي الأمي صلى الله عليه وسلم إلي ان لا يحبنى الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق]⁽²⁾، ولنترك ما سطره أئمة أهل السنة من حب وفضائل الأئمة، ونقف على تصريحات أبرز مراجع الإمامية الذين اعترفوا بمحبة أهل السنة للأئمة، ومنهم:

1- يقول آيتهم العظمى أبو القاسم الخوئي: [لان الضروري⁽³⁾ من الولاية إنما

(1) وهو المعنى المتبادر للذهن أول مرة .

(2) صحيح مسلم - مسلم النيسابوري ج 1 ص 61.

(3) ومقصد الخوئي بالضروري وهو ما يجب على كل مسلم أن يعتقد من معني الولاية

ويقصد معنى محبة اهل البيت فهو واجب وضروري وأعترف بأن موجود عند أهل

السنة وتحقق فيهم .

- هي الولاية بمعنى الحب والولاء، وهم⁽¹⁾ غير منكرين لها - بهذا المعنى - بل قد يظهرون حبهم لأهل البيت عليهم السلام...⁽²⁾.
- 2- يقول آيتهم العظمى محمد رضا الكلپايگاني: [حيث ان أهل السنة ايضا على كثرتهم وتفرقهم واختلاف نحلهم وآرائهم - الا الخوارج والنواصب - معترفون⁽³⁾ بعظمة مقام علي عليه السلام وعلو شأنه ورفعته مناره وكونه من العشرة المبشرة بل هو عند بعضهم أفضل أصحاب الرسول وأعلمهم]⁽⁴⁾.
- 3- وهنا سنذكر واقعة حقيقية تُعدُّ في غاية الأهمية ويجب على كل منصف محب للحق أن يتدبرها لأنها تنصف أهل السنة في بلاد الحرمين - السلفيين - وتعرض موقفهم ومحبتهم للأئمة وتقديرهم لهم ولتسقط بذلك كل تهمة وجهت إليهم كذباً وزوراً بأنهم نواصب يبغضون الأئمة ولا يعترفون بعلو مكانتهم فضلاً عن محبتهم لهم، فهذه الواقعة تثبت بأن السلفيين في بلاد الحرمين يقرون ويعترفون بالولاية لأهل البيت بمعنى محبتهم من خلال إعترافهم بأن علياً بن أبي طالب هو من أولياء الله الصالحين فهم يعتقدون بهذه المقولة (أشهد أن علياً ولي الله) إلا أنهم يعترضون فقط على إدخالها في آذان النبي ﷺ إذ لم تكن موجودة في عهده ﷺ بل أضيفت بعد عصره، وهذه الواقعة التي تبرئ السلفيين ليست من نسج الخيال بل عاش أحداثها
-
- (1) مرادهم بقوله (وهم) المخالفين أي أهل السنة، لأن المبحث كله خصصه لموضوع كفر المخالفين وطهارتهم بين النفي والإثبات.
- (2) كتاب الطهارة - السيد الخوئي ج 2 ص 86.
- (3) وهذه شهادة منصف بأن أهل السنة معترفون بفضل علي وعلو شأنه ومحبون له وكذلك اعترف الخوئي قبل هذا القول بأن أهل السنة يظهرون المحبة لأهل البيت فالحمد لله الذي أنطق مخالفينا بالحق المبين.
- (4) نتائج الأفكار، الأول- السيد الكلپايگاني ص 176.

ورواها لنا مرجع من أكبر مراجعهم وآية من آياتهم العظمى في المذهب وهو زعيم الحوزة في وقته السيد محمد رضا الكلبيكاني – المتوفي عام 1994هـ – حيث يقول: [وقد وقعت - في المرة الأولى من تشرفي بحج بيت الله الحرام - قضية لطيفة يناسب ذكرها في المقام وهي انه: عندما تشرفنا بالمدينة الطيبة لزيارة قبر النبي الأقدس وقبور الأئمة عليهم السلام فقد سمحت بنا الظروف وساعدنا الامر فكنا نصلى بالناس جماعة في مسجد النبي صلى الله عليه وآله واذن مؤذنتنا واجهر بشهادة الولاية فأفضى المخبر الدولي هذه القضية إلى قاضى القضاة واخبره ان مؤذن جماعة الشيعة قال في اذانه: اشهد ان عليا ولى الله، ولكن القاضى اجابه: وانا ايضا أقول: اشهد ان عليا وليا لله افهل انت تقول اشهد ان عليا عدو الله؟ فاجابه بقوله: لا والله وأنا ايضا أقول: انه ولى الله وعلى الجملة فقاضيهم ايضا قد صرح بأننا نقول انه ولى الله غاية الامر انا لا نقول به في الاذان، وبذلك قضى على الأمر وأطفئت نائرة الفتنة]⁽¹⁾.

فهذه الشهادة من علمائهم بأن أهل السنة لا يخالفون الإمامية في الولاية بمعنى المحبة لأهل البيت لأنهم يحبونهم ويجلونهم ويوقروهم ويشهدون لهم بالفضل والإيمان والولاية في الدين.

ولكن وما أدراك ما لكن، فبالرغم من هذا الاعتراف من قبل مراجعهم بمحبة أهل السنة لأهل البيت، إلا أن هذا لم يخفف من هجمة الإمامية القاسية علينا، ولم تشفع لنا في مذهبهم، لأن مصيرنا عندهم ثابت لا شك فيه وهو الخلود في نار الجحيم كما نقلنا اتقاقهم على ذلك في أكثر من موضع من هذه الدراسة.

(1) نتائج الأفكار، الأول- السيد الكلبيكاني ص 243-244.

ثانياً: بمعنى حصر الخلافة في الأئمة

ان الذي يعتقد الإمامية في قضية الخلافة والإمامة هو أن منصب الخلافة بعد النبي محمد ﷺ يكون من حق الأئمة الاثني عشر (1) حقاً خالصاً محصوراً فيهم ليس لغيرهم حق فيه ابداً مهما بلغت درجته من التقوى والإيمان، فالذي يثبت إمامة الاثني عشر فقط لا يُعَدُّ امامياً حتى ينفيها عن غيرهم ممن تقلد منصب الخلافة، فيقول في ذلك محدثهم نعمة الله الجزائري: [فمن قال ان علياً إمام ولم ينفِ إمامة من ادعاها ونازعه عليها وغصبها فليس بمؤمن عند أهل البيت ع] (2).

فالخلاف اذاً بين أهل السنة و الإمامية يكون حول هذه النقطة وهي حصر منصب الخلافة في الأئمة ومنعه عن غيرهم، والتي لا بد من بيانها بدقة وكما يلي:

إن أهل السنة لا يختلفون مع الإمامية في جدارة أهل البيت واستحقاقهم للخلافة، إلا أنهم يخالفونهم في حصر الاستحقاق والجدارة فيهم ومنع اثباتهما - أي الاستحقاق والجدارة - لغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم.

ومعنى ذلك هو ان أهل السنة لا يختلفون مع الإمامية في استحقاق أهل البيت للإمامة من حيث النفي والإثبات، لأنهما متفقان على استحقاقهم لها وجدارتهم بها وكونهم أهلاً لها، فهما متفقان على ان الخلافة تليق بهم وهم يليقون بها، فكل هذا يقره ويعتقده أهل السنة بيقين - كما يعتقدون بصحة خلافة علي وأهليته وجدارته بها - ولا يخالفون فيه الإمامية أبداً، إلا أن نقطة الخلاف تكمن في سؤال هو: هل أن هناك جمع من الصحابة - إلى جانب أهل البيت -

(1) وقد سبق المقصود بالأئمة الاثني عشر .

(2) الأنوار النعمانية ج2 ص279.

يليقون لمنصب الخلافة مؤهلون لها ممن عُرفوا بالإيمان والتقوى والهجرة والجهاد وخدموا الإسلام ونصروه بأموالهم وأنفسهم كأبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم من كبار الصحابة والسابقين للإسلام أم أنها ممنوعة عنهم لأن لياقتها محصورة في أهل البيت فقط؟

فهنا موطن الخلاف مع الإمامية، إذ يرى أهل السنة أهلية هؤلاء الصحابة وجدارتهم لمنصب الخلافة كجدارة علي عليه السلام وأهليته لها، بينما لا يرى الإمامية في الصحابة أحداً جديراً بها وأهلاً لها غير أهل البيت.

فتأمل نقطة الخلاف جيداً لأنها دقيقة:-

✽ إذ فيها تبرأ ساحة أهل السنة لاعتقادهم أهلية أهل البيت وجدارتهم لمنصب الخلافة - كما يعتقدون ذلك في صحة خلافة علي عليه السلام وجدارته لها - لأنهم المؤمنون الصادقون المجاهدون الذين لهم فضل الإسلام والقربى من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

✽ وبالمقابل تبقى ساحة الإمامية متهمة وغير مبرأة وذلك لنفيها استحقاق كبار صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبالتحديد أبي بكر وعمر وعثمان عليهم السلام لمنصب الخلافة⁽¹⁾ مع أنهم من السابقين للإسلام والناصرين له بأموالهم وأنفسهم وكانوا أحب وأقرب الصحابة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى أنه صاهرهم وصاهروه⁽²⁾ وقد رضي الله عنهم بصريح القرآن الكريم

(1) فيقول علامتهم العاملي البياضي مثبتاً عقيدتهم في ذلك: [فهذه نبذة من مخازي الثلاثة متخرجة... تدل بأدنى فكر على عدم استحقاقهم الخلافة]، ينظر الصراط المستقيم (3/38).

(2) فهذا عثمان رضي الله عنه قد تزوج بنتا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو شرف لم ينله أحد من الصحابة غيره ولذا لقب بذي النورين لابنتي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأما أبو بكر فقد تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابنته عائشة، وأما عمر فقد تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابنته حفصة رضي الله عنهم أجمعين،

وأخبرنا بأنهم في الجنة في عدة آيات كقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمْ فِي السَّعَادَةِ﴾ (التوبة: 100).

وقد ذكرت هذه الحقيقة المهمة لأن الكثير من أهل السنة لا يعرفون حقيقة الخلاف مع الإمامية في موضوع الخلافة بهذه الصورة الدقيقة، لذا تراهم مشتتين في كلامهم وبحوثهم بعيدين عن النقطة الجوهرية في الخلاف والمتمثلة باستحقاق أبي بكر وعمر وعثمان لمنصب الخلافة بعد رسول الله ﷺ .

وبعد أن وقفنا على نقطة الخلاف ظهر لنا بجلاء ما هو ذنب أهل السنة الذي لعنهم الإمامية وكفروهم لأجله وهو تجويزهم منصب الخلافة لغير الأئمة ممن عُرِفوا بالإيمان والهجرة ونصرة الدين أمثال أبي بكر وعمر وعثمان، واعتقادهم انها خلافة شرعية مرضية عند الله ورسوله.

وهنا أستحلف القراء الكرام وكل عقلاء الدنيا ومنصفها بالله العظيم هل يستحق أهل السنة كل هذا التكفير واللعن – الأحياء منهم والأموات – لاعتقادهم بصحة خلافة غير الأئمة الاثنى عشر، بل والله ما أراه إلا البغي والعدوان من الإمامية على أهل السنة، إذ حتى لو سلمنا لهم بخطأهم في هذا الاعتقاد فهل يستحقون الخلود في نار الجحيم يوم القيامة، فيكون حكمهم وعقوبتهم كمن كفر بالله ورسوله فلم يؤمن بالله طرفة عين، ولم يؤمن بالإسلام مطلقاً من الوثنيين كالهندوز والسيخ والبوديين، لأن مصير هؤلاء الكفرة الوثنيين معلوم لجميع المسلمين وهو الخلود في نار الجحيم، و الإمامية قد

اعترفوا ومنهم الخوئي بأن أهل السنة كفار في الآخرة مخلدون في النار كما تقدم، فانتقوا الله في أهل السنة وكونوا منصفين معهم يا علماء الإمامية، لأنكم ستسألون يوم القيامة عن هذا الحكم الجائر وأذكركم بقول الله تعالى: ﴿ مَا يُفِظُ

مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ مَرْقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ (ق: 18) .



الخاتمة

تناقض الخوئي ومخالفته لحكم العقل والشرع

وهذه مفارقة عجيبة بل مبكية والله العظيم وهي أن الخوئي قد أظهر معتقده تجاه أهل السنة بكل حزم وجرأة رغم كونه مليء بلعنهم وتكفيرهم وغيبتهم وسبهم وتخليدهم في نار الجحيم — كما تبين في فصول هذه الدراسة — وكل ذنبهم في نظر الخوئي هو أنهم خالفوه في معتقده بالإمامة ولذا سماهم المخالفين كما بينا في الفصل السابق.

وبالرغم من كونهم لا يستحقون كل هذه القسوة والتخليد بالنار لأنهم مؤمنون بالله ورسوله واليوم الآخر ويصلون ويصومون، ومع هذا حكم عليهم بكل القسوة المتقدمة، نجده بالمقابل يقلب كل الموازين ويلغي كل أحكام العقل والشرعية والتي تفرض عليه أن يتخذ موقفاً قاسياً وشديداً تجاه من يعتقد بتحريف القرآن ونقصه من علماء الإمامية أمثال محمد باقر المجلسي⁽¹⁾ الذي

(1) وهو من أبرز علماء الإمامية الذين اعتقدوا وصرحوا بتحريف القرآن ونقصه وهو صاحب بحار الأنوار ومرآة العقول في شرح الكافي، حيث صرح بكل جرأة ووضوح بعقيده في تحريف القرآن ونقصه بل وأظهر صلابته شديدة وتمسكا قويا في ذلك بحيث لم يستطع أحد أن يثبته عنها حتى وصلت به الجرأة إلى أن هاجم من لم يوافقه من علماء الشيعة أنفسهم وعدّهم مخطئين في نفيهم لتحريف القرآن، واليك تصريحه وذلك في معرض شرحه لحديث ورد في اصول الكافي وهو: (عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إن القرآن الذي جاء به جبرائيل عليه السلام على محمد صلى الله عليه وآله سبعة عشر ألف آية)، فقال عنه: [موثق وفي بعض النسخ عن هشام بن سالم موضع هارون بن سالم، فالخبر صحيح، ولا يخفى إن هذا الخبر وكثير من الأخبار الصحيحة صريحة في نقص القرآن وتغييره، وعندني إن الأخبار في هذا الباب متواترة معنى، وطرح جميعها يوجب رفع الاعتماد عن الأخبار رأساً، بل ظني إن الأخبار في هذا الباب لا يقصر عن أخبار الأمامة فكيف يثبتونها بالخبر] [مرآة العقول للمجلسي ج 12 ص 525].

يستحق التكفير واللعن والتخليد في النار أكثر بكثير مما يستحقه أهل السنة⁽¹⁾، لأن ذنب اعتقاد تحريف القرآن أعظم وأشدّ أضعافاً مضاعفة من (ذنب!) مخالفة عقيدة الإمامة باعتراف كل عقلاء العالم فضلاً عن المسلمين، ومع هذا فإن الخوئي سكت عن تكفيره ولعنه وهذه تعدّ جناية عظيمة يرتكبها بحق القرآن وأدنى الذنوب في حقه هو عدم تعظيمه للقرآن وعدم ثورته وهجومه على من يطعن به ويعتقد تحريفه وهي جريمة عظيمة يرتكبها الخوئي بحق كتاب الله تعالى وسيحاسب عليها حساباً عسيراً في سكوته وعدم هجومه على القائلين بالتحريف، فكيف سيكون جرمه وعظم ذنبه إذا علمنا انه لم يسكت فقط عن لعنه وتكفيره، بل وفوق هذا أثنى عليه ومدحه بأزكى عبارات المدح والثناء ودعا له بالرحمة، ونترك الحكم للقارئ يتصور فداحة الذنب وبشاعة الفعل الذي جناه الخوئي.

ولعل بعض القراء ينكر ثناء الخوئي على القائلين بالتحريف، فنهدي إليه بعض نصوصه في الثناء عليهم وكما يلي:

ثناؤه على محمد باقر المجلسي :

1- ان الخوئي قد ترجم له بقوله: [9940 - محمد باقر بن محمد تقي: قال الشيخ الحر في تذكرة المتبحرين (733): " مولانا الجليل محمد باقر ابن مولانا محمد تقي المجلسي: عالم، فاضل، ماهر، محقق، مدقق، علامة، فهامة، فقيه، متكلم، محدث، ثقة ثقة، جامع للمحاسن والفضائل، جليل القدر، عظيم الشأن، أطال الله بقاءه. له مؤلفات كثيرة مفيدة، منها: كتاب بحار الأنوار في أخبار الأئمة الأطهار، يجمع أحاديث كتب الحديث كلها، إلا الكتب الأربعة.

(1) ونحن هنا نتكلم بلسان الإمامية الذين يوجبون لأهل السنة اللعن والسب والخلود في النار وإفلسان النقل والعقل يوجب له غيرنا ممن سخف عقله وركن الى غير ما أنزل الله تعالى وجاء به رسوله ﷺ .

وقال الاردبيلي في جامعه: "محمد باقر بن محمد تقي بن المقصود علي، الملقب بالمجلسي مد ظله العالي: أستاذنا وشيخنا، وشيخ الإسلام والمسلمين، خاتم المجتهدين، الإمام العلامة، المحقق المدقق، جليل القدر، عظيم الشأن، رفيع المنزلة، وحيد عصره، فريد دهره، ثقة، ثبت، عين، كثير العلم، جيد التصانيف، وأمره في علو قدره، وعظم شأنه، وسمو رتبه، وتبحره في العلوم العقلية والنقلية، ودقة نظره، وإصابة رأيه، وثقته وأمانته، وعدالته أشهر من أن يذكر، وفوق ما يحوم حوله العبارة، وبلغ فيضه وفضل والده رحمه الله تعالى دينا ودنيا لأكثر الناس من العوام والخواص، جزاه الله تعالى أفضل جزاء المحسنين، له كتب نفيسة جيدة، قد أجازني دام بقاءه وتأييده أن أروي عنه جميعها، منها: كتاب بحار الأنوار المشتمل على جل أخبار الأئمة الأطهار وشرحها[¹].

2- وقال عنه الخوئي أيضاً في مواضع متفرقة من كتابه (معجم رجال الحديث) عند ورود ذكره، بما يلي:

أ- قال: [مولانا محمد باقر المجلسي]، ج 19 ص 92.

ب- قال: [ماذكره الفاضل المجلسي]، ج 1 ص 278.

ج- قال: [المجلسي قدس سره]، ج 20 ص 93.

د- قال: [ومال الى ذلك شيخنا المجلسي قدس الله روحه]، ج 19 ص 106.

هـ- قال: [ذكر المجلسي قدس الله نفسه في المرأة]، ج 11 ص 231.

و- قال: [ماذكره المجلسي رحمه الله في المرأة]، ج 5 ص 37.

(1) ينظر معجم رجال الحديث - السيد الخوئي ج 15 ص 221.

فانظر إلى ثورته وتكفيره له من أجل عظمة القرآن في قلبه، إذ كَفَرَهُ بقوله [رحمه الله، قدس الله روحه، قدس الله نفسه، ثقة ثقة، جامع للمحاسن والفضائل، جليل القدر، عظيم الشأن، أطال الله بقاءه، أستاذنا وشيخنا، وشيخ الإسلام والمسلمين، خاتم المجتهدين، الإمام العلامة، المحقق المدقق، جليل القدر، عظيم الشأن، رفيع المنزلة] !!!

فلينظر القراء بعين الإنصاف كيف أعرض الخوئي عن حكم العقل والشرع وضرب به عرض الحائط لأنه يتضمن تكفير ولعن علماء طائفته وتخليدهم بالنار، في حين لم يتردد لحظة في لعن وتكفير أهل السنة وتخليدهم في النار بل أعلن ذلك وكرره بكل صراحة وجرأة كما وقفنا على نصوصه في ذلك، وما هذا إلا الجور والتعصب وعدم الإنصاف في إطلاقه للأحكام، ولن يسامحه أهل السنة ولا العقلاء ولا التاريخ على جنائنه هذه ابداً.

ولا ادري يقيناً ما هي عقوبة الخوئي يوم القيامة بثناؤه على عدو القرآن، ولكن ندعوا له صادقين أن يحشره الله مع المجلسي والمرء يحشر مع من أحب(1).

ومعلوم لكل المسلمين - جهلتهم قبل علمائهم - أين مصير الذي يعتقد وقوع التحريف في القرآن الكريم الذي تعهد الله تعالى بحفظه وصيانته، إذ أقولها بعقيدة ثابتة وراسخة لن يشمَّ ريح الجنة فضلاً عن أن يدخلها.

(1) ونفس هذا المصير ينتظر مرجعهم علي الميلاني الذي صرح بعدم جواز الطعن فيمن يعتقد بتحريف القرآن - والذي ذكرنا أقواله في الدراسة الأصلية - فلترجع - فهو لن يحشر مع القرآن يوم القيامة، بل يحشر مع أعداء القرآن من المجلسي ومن اعتقد بمعتقدده.

وختاماً لا نملك إزاء هذه المصيبة والجور على أهل السنة إلا أن نقول كما علمنا الله تعالى في محكم كتابه بقوله عزّ وجل: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿﴾ (البقرة: 156-157).

فإنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرنا في مصيبتنا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا.

وصلّى الله وسلّم وبارك

على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

المراد الشيعي
مؤسسة الراشدين

مصادر الشيعة الإمامية

1. إرشاد السائل فتاوى للمرجع الديني الأعلى آية الله العظمى السيد محمد رضا الموسوي الكليبايگاني دار الصفوة بيروت - لبنان الطبعة الأولى 1413 هـ 1993.
2. الأصول من الكافي تأليف ثقة الإسلام أبي جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق الكليني الرازي- صححه وعلق عليه على اكبر الغفاري- الناشر دار الكتب الإسلامية مرتضى آخوندى تهران- بازار سلطاني- الطبعة الثالثة (1388).
3. الأنوار النعمانية- السيد نعمة الجزائري- مطبعة شركة بنجاب- تبريز- ايران.
4. تحرير الوسيلة- روح الله الموسوي الخميني طبعه الآداب في النجف الاشرف الطبعة الثانية مطبعة الآداب - النجف الاشرف 1390 .
5. التفتيح في شرح العروة الوثقى تقريراً لبحث آية الله العظمى السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي دام ظله. المؤلف: العلامة الميرزا على الغروي التبريزي الناشر: دار الهدى للمطبوعات قم الطبعة: الثالثة ذي حجة 1410 هـ.
6. تهذيب الاحكام- شيخ الطائفة الطوسي- دار الكتب الاسلامية- الطبعة الرابعة.
7. جواهر الكلام " في شرح شرائع الإسلام " تأليف شيخ الفقهاء وإمام المحققين الشيخ محمد حسن النجفي حقه وعلق عليه الشيخ عباس القوجاني تاريخ انتشار: پائيز 1367 دار الكتب الإسلامية: تهران، بازار سلطاني.
8. الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة تأليف العالم البارع الفقيه المحدث الشيخ يوسف البحراني قام بنشره الشيخ على الاخوندى مؤسسة النشر الإسلامي (التابعة) لجماعة المدرسين. بقم المشرفة (إيران).

9. رسائل المحقق الكركي - المجموعة الأولى * المؤلف: المحقق الثاني الشيخ علي بن الحسين الكركي * تحقيق: الشيخ محمد الحسون * الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي قم * الطبع: مطبعة الخيام قم * الطبعة: الأولى * التاريخ: 1409هـ. ق.
10. روض الجنان- الشهيد الثاني- الناشر مؤسسة آل البيت- الطبعة الحجرية 1404هـ.
11. الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب- يوسف البحراني- تحقيق السيد مهدي الرجائي- الطبعة الاولى 1419هـ- قم- ايران.
12. الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم تأليف العلامة المتكلم الشيخ زين الدين أبي محمد على بن يونس العاملي النباطي البياضي المتوفى 877 صححه وحققه وعلق عليه محمد الباقر البهبودي الجزء الأول عنيت بنشره- المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية حقوق الطبع بهذه الصورة محفوظة الطبعة الأولى-1384
13. صراط النجاة استفتاءات لآية الله العظمى الخوئي (قدس سره) مع تعليقه وملحق لآية الله العظمى التبريزي (دام ظلّه الوارف) الناشر: دفتر نشر برگزیده المطبعة: سلمان الفارسي الطبعة: الأولى في الجمهورية الإسلامية الإيرانية جمادي الأول 1416هـ.
14. العروة الوثقى لآية الله العظمى السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي- تعليق: عدة من الفقهاء العظام قدس سرهم- الطبعة: الأولى- التاريخ: 1417 هـ- مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
15. عيون أخبار الرضا للشيخ الأقدم والمحدث الأكبر أبي جعفر الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي قده المتوفى سنة 381 صححه وقدم له وعلق عليه العلامة الشيخ حسين الاعلمي الجزء الأول منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان- الطبعة الأولى 1404هـ.
16. كتاب الصلاة- التنقيح في شرح العروة الوثقى تقريراً لبحث آية الله

- العظمى السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي دام ظله المؤلف: العلامة الميرزا علي الغروي التبريزي الناشر: دار الهادي للمطبوعات قم الطبعة: الثالثة ذي حجة 1410 هجري المطبعة: صدر قم.
17. اللعة الدمشقية للشهيد السعيد: محمد بن جمال الدين مكي العاملي (الشهيد الأول) قدس سره الطبعة الثانية منقحة ومزيدة بتحقيقات واسعة بتحقيق وتعليق السيد محمد كلانتر أول ناشر: انتشارات داوري- قم الطبعة الثانية- 1398.
18. مدارك الاحكام في شرح شرائع الاسلام - السيد محمد بن علي الموسوي العاملي. تحقيق: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام لاحياء التراث - مشهد المقدسة الطبعة: الاولى - محرم 1410 هـ. المطبعة: مهر - قم.
19. مستمسك العروة الوثقى تأليف فقيه العصر آية الله العظمى السيد محسن الطباطبائي الحكيم الطبعة الرابعة مطبعة الآداب - النجف الاشرف.
20. مصباح الاصول- تقارير السيد الخوئي للسيد محمد سرور واعظ الحسيني البهسودي- المطبعة العلمية- قم- الطبعة الخامسة 1417 هـ.
21. مصباح الفقاهة من تقرير بحث الاستاذ الاكبر آية الله العظمى الحاج السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي دامت افاضاته لمؤلفه الميرزا محمد علي التوحيد التبريزي الجزء الاول المطبعة الحيدرية النجف 1374 هـ- 1954م.
22. معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة للامام الاكبر زعيم الحوزات العلمية السيد ابو القاسم الموسوي الخوئي قدس سره الشريف- الطبعة الخامسة طبعة منقحة ومزيدة السنة 1413 هـ- 1992م.
23. مفتاح الكرامة- الفقيه المتتبع السيد محمد جواد العاملي قدس سره تحقيق: الشيخ محمد باقر الخالصي طبع ونشر: الفقه الطبعة: الأولى التاريخ: 1419 هـ.ق. مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
24. المكاسب المحرمة المؤلف: الامام الخميني قدس سره الشريف الناشر:

- مؤسسه اسماعيليان: قم الطبعة: الثالثة تاريخ النشر: 1410 هجري.
25. منهاج الصالحين- السيد الخوئي- الطبعة الثامنة والعشرين- المطبعة مهر- قم.
26. منهاج الصالحين- السيد علي السيستاني- الطبعة الأولى 1416هـ- المطبعة ستاره- قم.
27. نتائج الأفكار في نجاسة الكفار تقرير أبحاث سماحة آية الله العظمى زعيم الحوزة العلمية الحاج السيد محمد رضا الكلبيكاني مد ظله بقلم سماحة الحجة الشيخ علي الكريمي الجهرمي دار القرآن الكريم الطبعة الأولى التاريخ: غره محرم الحرام 1413 هـ.ق.
28. هداية العباد فتاوي سماحة المرجع الديني الاعلى آية الله العظمى السيد محمد رضا الموسوي الكلبيكاني مد ظله الناشر: دار القرآن الكريم الطبعة: الأولى التاريخ: جمادى الاولى 1413 قم المشرفة - إيران.
29. وسائل الشيعة- الحر العاملي- الطبعة الإسلامية- تحقيق الشيخ عبدالرحيم الرباني الشيرازي- الناشر دار إحياء التراث العربي- بيروت.
30. وسائل الشيعة- الحر العاملي- تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت لأحياء التراث- الطبعة الثانية 1404هـ، المطبعة قم مهر.

مصادر أهل السنة

1. صحيح البخاري الإمام أبي عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم ابن المغيرة بن بردزبة البخاري الجعفي، للناشر 1401 هـ - 1981م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
2. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار الفكر - بيروت.